

Distr.
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/58/48
5 June 2009

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الثامن و الخمسون
مونتريال، 6-10 يوليو/تموز 2009

**التعزيز المؤسسي: خيارات للتمويل ما بعد عام 2010
(متابعة المقرر 39/53 والمقرر 36/57 (ب))**

تتضمن هذه الوثيقة ثلاثة أجزاء:

- الجزء الأول عبارة عن مذكرة من الأمانة مع توضيح للمسألة قيد النظر.
- الجزء الثاني عبارة عن مستخرج من تقرير الاجتماع السابع والخمسين للجنة التنفيذية (UNEP/OzL.Pro/ExCom/57/69). بشأن البند 13 من جدول الأعمال المتعلق بتمويل التعزيز المؤسسي بعد عام 2010.
- الجزء الثالث يتضمن إعادة إصدار الوثيقة التي أعدتها أمانة الصندوق بعنوان "التعزيز المؤسسي ما بعد عام 2010: التمويل ومستويات المساندة" (متابعة المقرر 39/53) (UNEP/OzL.Pro/ExCom/57/63) التي قدمت للاجتماع السابع والخمسين للجنة التنفيذية. وترد توصيات أمانة الصندوق ص 11 من الجزء الثاني.

الجزء الأول

مذكرة من الأمانة

خلفية

1 تداولت اللجنة التنفيذية خلال اجتماعها السابع والخمسين بشأن السياسة المتعلقة بخيارات تمويل مشروعات التعزيز المؤسسي ما بعد عام 2010 استجابة للمقرر 39/53. واستندت المناقشات إلى تحليل أعدته الأمانة يرد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/57/63 التي قدمت إلى الاجتماع السابع والخمسين التي حددت القضايا والخيارات لاستمرار هذا التمويل.

2 ولم تجر سوى مناقشات مفصلة قليلة بشأن ورقة تمويل التعزيز المؤسسي خلال الاجتماع السابع والخمسين، والواقع أن الوثيقة نظرت في سياق قضايا السياسات المتعلقة ذات الصلة بإزالة المواد الهيدروكلوروفلورو كاربونية. وخلال هذه المناقشات، قررت اللجنة التنفيذية النظر في جميع بامترات التكاليف في شكل حزمة تتعلق بإزالة المواد الهيدروكلوروفلورو كاربونية لاتخاذ قرارات السياسات اللازمة بما في ذلك تكاليف التعزيز المؤسسي، خلال اجتماع غير رسمي.

3 ولم يحدث الكثير من النقاش، خلال الاجتماع غير الرسمي الذي دعا إليه رئيس اللجنة التنفيذية، عما ينبغي عمله بشأن تمويل التعزيز المؤسسي بعد عام 2010. ولذا ظلت خيارات تمويل التعزيز المؤسسي بعد عام 2010 دون تسوية. والتوجيه الوحيد المتوافر حالياً هو المقرر 36/57 الذي اتفق فيه على مواصلة تمويل طلبات التجديد بالمستويات الحالية حتى ديسمبر/ كانون الأول 2010 رهنا باستكمال اللجنة مداولاتها بشأن مسألة تمويل التعزيز المؤسسي خلال الاجتماع الثامن والخمسين. وانتهى الاجتماع غير الرسمي أيضاً بطلب قدم للأمانة بأن تضع على شبكتها الداخلية تقرير الاجتماع فضلاً عن المقترحات المتعلقة ببعض المسائل المتعلقة فيما يخص إزالة المواد الهيدروكلوروفلورو كاربونية لكي يبدى الأعضاء تعليقات عليها.

4 وفيما يتعلق باقتراح إدراج تمويل التعزيز المؤسسي كجزء من حزمة تمويل إزالة المواد الهيدروكلوروفلورو كاربونية، يرد فيما يلي موجز للتعليقات التي وصلت من أعضاء اللجنة التنفيذية. ويمكن الإطلاع على النص الكامل لجميع التعليقات في المرفق الأول من الجزء باء من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/58/47:

(أ) فيما يتعلق بالبيان الذي أدى إلى إصدار المقرر 36/57 بأن الفريق غير الرسمي قد ناقش بإيجاز مسألة تمويل مشروعات التعزيز المؤسسي بعد عام 2010 وخلص إلى أنه ينبغي مساندة تمويل التجديدات لهذه المشروعات حتى بداية عام 2011، لم يشارك في وجهة النظر هذه كثير من الأعضاء من بلدان المادة 5 في اللجنة التنفيذية. وكان فهمهم هو أن مشروعات التعزيز المؤسسي المقدمة للاجتماعات القادمة سوف يتواصل الموافقة عليها إلى أن يتفق على مبادئ توجيهية جديدة للتمويل.

(ب) أعرب الكثير من بلدان المادة 5 عن القلق إزاء احتمال انخفاض تمويل وحدات الأوزون الوطنية، من خلال مشروعات التعزيز المؤسسي، حيث أن هذه الوحدات هي الركيزة الرئيسية لدعم نجاح بروتوكول مونتريال في إزالة استهلاك المواد الكلوروفلورو كاربونية بالنظر إلى أنهم يرون أن هذا قد وفر التمويل اللازم لإنشاء المكاتب واستخدام الموظفين الذين تتركز أهدافهم على التعامل بصورة محددة مع جميع القضايا ذات الصلة ببروتوكول مونتريال في هذه البلدان.

(ج) ومن رأي هذه البلدان ضرورة مواصلة تمويل مشروعات التعزيز المؤسسي حتى عام 2015 على الأقل لمساعدة بلدان المادة 5 في الامتثال لأعباء العمل التي ترتبط بصورة خاصة بالتدابير الأولى

لإزالة استهلاك المواد الهيدروكلوروفلورو كاربونية التي تشمل إعداد خطط إدارة الإزالة النهائية، وتحديد خط الأساس للاستهلاك وتحقيق الخفض البالغ 10 في المائة.

(د) وأشار هؤلاء الأعضاء أيضا إلى أن أطراف المادة 5 سوف يواجهون تحديات شديدة الصعوبة في تحقيق أهداف الإزالة الجديدة مع ماينطوي عليه ذلك من مخاطر حقيقية من عدم امتثالها في حالة خفض تمويل التعزيز المؤسسي ونقص التمويل أو إتاحتها جزئيا فقط لعمليات التحويل الثانية لإزالة المواد الهيدروكلوروفلورو كاربونية.

القضايا المعلقة بشأن تمويل التعزيز المؤسسي

5 ونظرا لأنه لايتوافر للأمانة الآن أي أساس تعتمد عليه في التوصية بالموافقة على تمويل أي تجديد للتعزيز المؤسسي فيما بعد عام 2010، قد ترغب اللجنة في مواصلة مداولاتها بشأن تمويل التعزيز المؤسسي بعد عام 2010 مع أخذ مايلي في الاعتبار:

- أن دعم إنشاء وصيانة وحدات الأوزون الوطنية قد اعتبر، بصورة عامة، قصة نجاح للصندوق، وقدم إسهما رئيسيا في تحقيق الامتثال؛
- إن تكلفة التعزيز المؤسسي، بالمتوسط الراهن البالغ نحو 57 مليون دولار أمريكي سنويا تكلفة متواضعة، ولم تكن الزيادات منذ إنشاء الصندوق كبيرة إلا في أقل الحدود؛
- سوف يبدو بشكل أو بآخر أن من الضروري أن يستمر الدعم التمويلي للتعزيز المؤسسي لضمان تحقيق جميع أهداف الإزالة بطريقة مستدامة (بما في ذلك المواد الهيدروكلوروفلورو كاربونية وربما في المستقبل المواد الهيدروكلوروفلورو كاربونية)؛
- من المتوقع، بمجرد ضمان جميع أهداف الإزالة بمقتضى بروتوكول مونتريال، تولى الحكومات في نهاية المطاف المسؤولية عن إدارة وحدات الأوزون الوطنية، وينبغي لتيسير ذلك النظر في التحويل التدريجي لتمويل وحدات الأوزون الوطنية من الصندوق المتعدد الأطراف إلى الحكومات الوطنية؛
- الخيار الواقعي الوحيد لتعديل الترتيبات الحالية هو أن ينظر إلى تمويل التعزيز المؤسسي مقابل تكلفة وحدة إدارة مشروعات خطة إدارة الإزالة النهائية للنظر في إعادة التوازن في التمويل بين المؤسستين؛
- فإذا كان ذلك سيحدث، قد لايتغير كثيرا مستوى التمويل المتاح للحكومات الوطنية عن المستويات الحالية لأي بلد من بلدان المادة 5 ألف (وينبغي بالقطع ألا ينخفض بالنسبة للبلدان الخمسة والتسعين التي تحصل حاليا على حد أدنى من التمويل قدره 30,000 دولار أمريكي سنويا).

6 وتعيد الأمانة تقديم ورقة السياسات هذه لمناقشتها في إطار البند 12 من جدول الأعمال. وقد ترغب اللجنة التنفيذية أن تلاحظ أن القضايا المعلقة بشأن إزالة المواد الهيدروكلوروفلورو كاربونية ترد في الوثيقة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/58/47)، وسيجري تناولها في إطار البند 9 من جدول الأعمال، ولذا فهي لا ترتبط بهذه الورقة.

7 يتعين اتخاذ قرار بشأن المعلومات الواردة أعلاه خلال الاجتماع الثامن والخمسين لإتاحة الفرصة للوكالات لتقديم التجديدات لعام 2010 وما بعده للاجتماع التاسع والخمسين.

الجزء الثاني

مشتق من تقرير الاجتماع السابع و الخمسين للجنة التنفيذية (UNEP/OzL.Pro/ExCom/57/63) حول البند 13 من جدول الأعمال: التعزيز المؤسسي فيما بعد 2010: التمويل ومستويات الدعم (المقرر 39/53)

1- قدم ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/57/63، التي تتضمن استعراضاً لترتيبات التمويل الحالية للتعزيز المؤسسي وبناء القدرة لبلدان المادة 5 وتُجري تحليلاً لطلب مواصلة دعم التعزيز المؤسسي حيال إجراءات رقابة بروتوكول مونتريال القائمة. كما أخذت بعين الاعتبار تداعيات المقرر 6/19 للاجتماع التاسع عشر للأطراف، الذي فرض التزامات جديدة فيما يتعلق بالإزالة المُعجلة للهيدروكلوروفلوروكربون، وقدمت للجنة التنفيذية الخيارات الخاصة بتمويل مشاريع التعزيز المؤسسي لما بعد 2010. وقد أوصت الأمانة بأن يظل التمويل الخاص بالدعم الكلي للتعزيز المؤسسي على المستويات الحالية.

2- وجه أعضاء اللجنة التنفيذية الشكر للأمانة على تحليلها الممتاز، الذي أوضح أهمية التعزيز المؤسسي في مساعدة وحدة الأوزون الوطنية على إجراء أعمالها لضمان نجاح بروتوكول مونتريال. وبناء عليه كان هناك اقتراح بضرورة الحفاظ على كم الدعم عند أفضل مستوياته، ولا يجب خفضه بالتأكيد. وقد قال العديد من الأعضاء إنه، مع التسليم بالدور الهام الذي تلعبه وحدات الأوزون الوطنية في الوقت الحالي والعمل الحيوي الذي ينتظرهم فيما يتعلق بمركبات الهيدروكلوروفلوروكربون والذي قد ينتج عنه زيادة في عبء العمل، والمناخ المالي المتقلب الذي كانوا يعملون فيه، يجب في الواقع أن تتم زيادة مستويات التمويل. ذلك مع العلم بأن التعزيز المؤسسي كان من العوامل الحيوية لضمان النجاح على المدى الطويل لبروتوكول مونتريال على المستوى العملي.

3- ومع التسليم بأن التعزيز المؤسسي كان من مسائل السياسة العامة التي كانت متداخلة مع أمور السياسة الأخرى، مثل تمويل وإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون على سبيل المثال، والجاري البت فيها في الاجتماع أيضاً، أحالت اللجنة التنفيذية المسألة إلى فريق الاتصال غير الرسمي المؤسس لمناقشة المسائل المتعلقة بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتعزيز المؤسسي بموجب البند 11 (ب) (انظر الفقرة 179).

4- ومع مراعاة مناقشات الفريق غير الرسمي، كانت اللجنة التنفيذية ترى أن التمويل المستقبلي للتعزيز المؤسسي سوف يتطلب الأخذ بعين الاعتبار كجزء من مجموعة التمويل التي كان يجب الموافقة عليها في سياق إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون. وبناء عليه فقد تطلبت المسألة المزيد من المناقشة. لم يتوصل الفريق غير الرسمي إلى أي نتائج حيال هذا الأمر، وقد اقترحت مناقشة التعزيز المؤسسي عن طريق الأعضاء فيما بين الدورات وفقاً للمقرر 34/57.

5- وبعد المناقشات، قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تحيط علماً بورقة الأمانة (الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/57/63) بشأن استعراض ترتيبات التمويل الحالية لأغراض التعزيز المؤسسي؛

(ب) أن تواصل تمويل طلبات تجديد مشروعات التعزيز المؤسسي حتى نهاية ديسمبر/كانون الأول 2010 على المستويات الحالية انتظاراً للحل النهائي للأمر عن طريق اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثامن والخمسين؛

(ج) أن تطلب إلى الأمانة استكمال العمل بشأن وضع الأهداف والمؤشرات والنماذج حتى يمكن تطبيق النتائج على طلبات تجديد مشاريع التعزيز المؤسسي المقدمة اعتباراً من بداية عام 2010 وما بعده.

(المقرر 36/57)

الجزء الثالث

التعزيز المؤسسي ما بعد عام 2010: التمويل ومستويات المساندة (متابعة للمقرر 39/53)

أولاً: مقدمة

1- أعدت هذه الورقة استجابة للمقرر 39/53 الذي قررت اللجنة التنفيذية بموجبه "أن تطلب إلى الأمانة استعراض ترتيبات ومستويات التمويل الممكنة لبناء القدرات، واستكشاف نطاق وطبيعة ومدى تأهيل أية تدابير إضافية قد تنتظر اللجنة التنفيذية في تمويلها لمعالجة أنشطة الإزالة التدريجية للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية المتعلقة بأنشطة التعزيز المؤسسي، وتقديم تقرير إلى اللجنة التنفيذية في أول اجتماع لها في العام 2009". واستندت المعلومات والتحليل المقدمان في هذه الورقة في البداية، إلى الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/53/61، بعنوان: "ورقة بشأن خيارات عن ترتيبات التمويل الممكنة ومستويات مساندة التعزيز المؤسسي بعد عام 2010، وفرص تحسين عملية تجديد التعزيز المؤسسي".

2- وقد أخذت الأمانة في الحسبان أيضاً، لدى إعداد هذه الوثيقة، نتائج تقييم مشاريع التعزيز المؤسسي المقدمة إلى الاجتماع السادس والخمسين، حسب طلب اللجنة التنفيذية.

3- وتستعرض هذه الورقة ترتيبات التمويل الجارية للتعزيز المؤسسي وبناء القدرات، وتقدم تحليلاً للطلب على الدعم المستمر للتعزيز المؤسسي في ضوء تدابير الرقابة بموجب بروتوكول مونتريال. وتنتظر أيضاً في تداعيات المقرر 6/XIX الصادر عن الاجتماع التاسع عشر للأطراف، الذي فرض التزامات جديدة فيما يتعلق بالإزالة المعجلة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وتقدم الورقة للجنة التنفيذية خيارات لتمويل مشاريع التعزيز المؤسسي بعد عام 2010. وترد كمرفقات لهذه الوثيقة، الوثائق الأخرى والمقررات ذات الصلة التي جرى النظر فيها واستعمالها كمراجع في أثناء إعداد هذه الوثيقة.

ثانياً: الخلفية

4- وافقت اللجنة التنفيذية، حتى الآن، على تمويل يبلغ في مجموعه 68 242 292 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة بمقدار 5 295 515 دولاراً أمريكياً لمشاريع التعزيز المؤسسي بالنسبة لـ143 بلداً من البلدان العاملة بموجب المادة 5. وفي الفترة من 2004 إلى 2008، بلغ مجموع الإنفاق من الصندوق المتعدد الأطراف لتجديد مشاريع التعزيز المؤسسي 28 951 612 دولاراً أمريكياً، مع استبعاد تكاليف دعم الوكالة، التي بلغت 5.8 مليون دولار أمريكي سنوياً في المتوسط. وعموماً، ومما يذكر أن البلد الذي اعتمد له مشروع للتعزيز المؤسسي يكون في المرحلة الرابعة من تنفيذ هذا المشروع.

5- وقد ظل تمويل مشاريع التعزيز المؤسسي عند نفس المستوى منذ عام 2004. وحدثت التغييرات السابقة في مستوى دعم التعزيز المؤسسي في ديسمبر/كانون الأول 2001 وفي يوليو/تموز 2004. ففي ديسمبر/كانون الأول 2001، نص المقرر 57/35 على زيادة شاملة بنسبة 30 في المئة في مستوى تمويل مشاريع التعزيز المؤسسي. وكانت الزيادة الأخيرة في مستوى الدعم للتعزيز المؤسسي في يوليو/تموز 2004 حين رفعت اللجنة التنفيذية، اعترافاً منها بالوضع الخاص لبلدان الاستهلاك المنخفض وبلدان الاستهلاك المنخفض جداً، رفعت المستوى الأدنى لتمويل مشاريع التعزيز المؤسسي إلى 30 000 دولار أمريكي سنوياً، شريطة أن يكون البلد المعني قد أصدر تشريعاً وعيّن مسؤولاً وطنياً منفرغاً لشؤون الأوزون (المقرر 37/43).

6- وفي الاجتماع الثالث والخمسين للجنة التنفيذية، خلصت الأمانة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/53/61، إلى استنتاجات عامة بشأن أنشطة وحدة الأوزون الوطنية التي ستكون على الأرجح لازمة للائتمثال لتدابير الرقابة على الهيدروكلوروفلوروكربون، بالعلاقة إلى أنشطتها الجارية لإزالة الكلوروفلوروكربون، وهذا ما دفع باللجنة التنفيذية إلى ملاحظة أن "الأنشطة المتوقعة المطلوبة من بلدان المادة 5

للفاء بالتزامات الامتثال بعد 2010 تشير إلى أنه من المرجح وجود حاجة إلى دعم التمويل لتعزيز المؤسسي لما بعد 2010". ويرد في المرفق الأول ملخص لهذه الورقة كمرجع للجنة التنفيذية.

ثالثاً: الأنشطة الجديدة بعد عام 2010 المرتبطة بمقررات بشأن الهيدروكلوروفلوروكربون، صادرة عن الاجتماع التاسع عشر للأطراف وعن اللجنة التنفيذية

7- في ضوء المقرر 6/XIX للاجتماع التاسع عشر للأطراف، بشأن الإسراع بالتخلص التدريجي من إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، اتخذت اللجنة التنفيذية، في اجتماعها الرابع والخمسين، مقررين بشأن المبادئ التوجيهية لخطط إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المقرر 39/54) وبشأن مستويات التمويل لإعداد هذه الخطط (المقرر 16/56). وتتمثل العوامل الرئيسية الناشئة عن هذه المقررات المتعلقة بأنشطة وحدة الأوزون الوطنية فيما يلي:

- (أ) البدء في إعداد وتحضير الخطة الكاملة لإدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون بما يتمشى والمقرر 39/54، وسيكون ذلك في البداية من مسؤولية وحدة الأوزون الوطنية؛
- (ب) الشروع في إعداد المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (لمعالجة تدابير الرقابة في عامي 2013 و2015)، بما في ذلك الالتزامات المتعلقة بالأداء؛
- (ج) تحديد نقاط البدء بالنسبة لتخفيضات الاستهلاك في البلدان المصنعة قبل الموافقة على مشاريع الاستثمار؛
- (د) إعداد وتشغيل تشريع موسع ولوائح ونظم إصدار التراخيص، بدعم مالي متاح من التمويل التمهيدي لخطط إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون وأيضا من تمويل مشاريع خطط إدارة إزالة هذه المواد؛
- (هـ) البحث في الحوافز المالية وفرص التمويل المشترك؛
- (و) استخدام المؤسسات الموجودة في وحدة الأوزون الوطنية وقدراتها للاقتصاد في إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربون، حسب الحالة؛
- (ز) تحويل أدوار هيئات الصناعة للإسهام في إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون، أو بحث مدى مساهمتها في ذلك؛
- (ح) مجمل الأنشطة المطلوبة على المستوى القطري في أثناء تنفيذ خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون سيتم تقسيمها بين وحدة الأوزون الوطنية ووحدة إدارة المشروع التي سيتم إنشاؤها في المستقبل، ويتم تمويلها في إطار هذه الخطة بما يتمشى والمبادئ التوجيهية القائمة بصدق خطط الإزالة الوطنية وخطط إدارة الإزالة النهائية.

8- وهناك بالفعل الكثير من المؤسسات والقدرات اللازمة لإنجاح إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون، وكانت قد طوّرت على المستوى القطري من أجل إزالة الكلوروفلوروكربون/رابع كلوريد الكربون/الهالونات، بدعم من الصندوق المتعدد الأطراف. وبينما يمكن إنجاز بعض العمل المطلوب للوفاء بتدابير الرقابة على الهيدروكلوروفلوروكربون باستخدام القدرات المؤسسية الحالية، فقد تثير بعض الجوانب المتعلقة بإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون تحديات أكثر تعقيدا. ويبدو أن العوامل المهمة تتضمن ما يلي:

- (أ) الشرط المتبع في كثير من البلدان الذي يقضي بمعالجة مستويات عالية نسبيا من استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في صورة مادية، أي بالأطنان المترية، بالرغم من انخفاض استهلاك

قدرات استنفاد الأوزون بسبب انخفاض قيم قدرات استنفاد الأوزون في معظم المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(ب) ارتفاع معدل زيادة محتمل في استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في بعض البلدان، والحاجة إلى تخفيض هذه الزيادة إلى الصفر في مدة لا تزيد على أربع سنوات؛

(ج) الحاجة إلى إدارة اختيار غازات التبريد البديلة، وخصوصا عندما تؤخذ في الحسبان آثارها على المناخ؛

(د) الحاجة إلى وضع وتنفيذ سياسات وطنية لدعم اختيار التكنولوجيا على أساس كل مشروع على حدة، وفقا للأفضليات على مستوى المؤسسة، مع الأخذ في الحسبان ما يترتب على ذلك من منافع بالنسبة للمناخ؛

(هـ) الحاجة إلى التشجيع على إشراك أصحاب المصلحة وتحقيق هذا الإشراك في عملية تخطيط الإزالة، بما في ذلك إعداد خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون.

9- وتمثل العوامل المذكورة أعلاه تحديا كبيرا بالنسبة لوحدة الأوزون الوطنية، وخصوصا لعدم وجود وحدة إدارة المشروع أثناء مرحلة تحضير خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون، والتي سيقضي الأمر في أنائها إعداد التشريع والمبادئ التوجيهية للسياسة. وقد اعترف بهذا العنصر في نشاط إعداد السياسة، وأدى ذلك إلى عرض تقديرات مقترحة لتكاليف زائدة لأنشطة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون في الاجتماعين الرابع والخمسين والخمسين للجنة التنفيذية. وفي الاجتماعين الخامس والخمسين والسادس والخمسين، وافقت اللجنة التنفيذية على تمويل إعداد خطط إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون في 115 بلدا.

رابعاً: تمويل بناء القدرات

أحكام التمويل الحالية

10- قدم، من خلال الصندوق المتعدد الأطراف، دعماً للقدرات المؤسسية للتشجيع على بلوغ أهداف بروتوكول مونتريال على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية. وعلى المستوى العالمي، كلفت اللجنة التنفيذية في اجتماعها الرابع، اليونيب كوكالة منفذة للقيام بوظائف غرفة تبادل المعلومات وخصوصاً للمساعدة في بناء القدرات في البلدان العاملة بموجب المادة 5. وقد اتسع دور اليونيب في مجال تنمية القدرات بصفة مستمرة وأصبح رسمياً "برنامج المساعدة على الامتثال"، وذلك في الاجتماع الخامس والثلاثين في مارس/آذار 2002. ويتضمن البرنامج تقديم الدعم للشبكات الإقليمية لمسؤولي الأوزون الوطنيين، وقد امتد فيما بعد ليشمل تقديم الدعم الإقليمي إلى وحدات الأوزون الوطنية في جميع البلدان العاملة بموجب المادة 5 والتي تتلقى مساعدة من الصندوق. وتم تمويل برنامج اليونيب للمساعدة على الامتثال في عام 2009 على مستوى 8.49 مليون دولار أمريكي. وتتمثل إحدى الأنشطة الرئيسية ذات الأولوية في برنامج المساعدة على الامتثال في تقديم مساعدة خاصة إلى البلدان التي يوجد بها استهلاك متبقي من رابع كلوريد الكربون/كلوروفورم الميثيل أو بروميد الميثيل، من أجل مساعدتها على الامتثال.

11- وعلى المستوى القطري، قدم الصندوق الدعم لتطوير القدرة المؤسسية المتعلقة بحماية الأوزون في البلدان العاملة بموجب المادة 5 وللحفاظ جزئياً على استمرار هذه القدرة، وذلك أساساً من خلال خطط الإزالة الوطنية، وخطط إدارة غازات التبريد، وخطط إدارة الإزالة النهائية، بالإضافة إلى الدعم المباشر من خلال تمويل مشاريع التعزيز المؤسسي.

12- وتوجه خطط الإزالة الوطنية في بلدان الاستهلاك المرتفع أساساً إلى تحويل قدرات التصنيع العاملة بالمواد المستنفدة للأوزون. غير أن معظم هذه الخطط يحتوي أيضاً على تمويل إدارة ورصد لغاية 12 في المئة من تكاليف المشروع التي تمول تشغيل وحدة إدارة المشروع. وتشمل مسؤوليات وحدة إدارة المشروع في البلدان بخلاف بلدان الاستهلاك المنخفض عادة، التنسيق مع أصحاب المصلحة الوطنيين، وإدارة إعداد التشريع ورصد الإزالة بالتعاون

الوثيق مع وحدة الأوزون الوطنية، بالإضافة إلى وظائف تفصيلية عن إدارة المشروع. وفي غياب مثل هذا التمويل، فإن هذه الأنشطة والأنشطة المماثلة الأخرى التي يتم تمويلها من خلال وحدة إدارة المشروع، ستقع في العادة على عاتق وحدة الأوزون الوطنية وحدها.

13- إن الكثير من عناصر التكاليف لخطط إدارة غازات التبريد وخطط إدارة الإزالة النهائية، مثل وضع التشريع، وبرامج التوعية والمساعدة التقنية، تشكل دعماً مباشراً للقدرات الوطنية. وبالنسبة لخطط إدارة الإزالة النهائية، تمول هذه العناصر عادة بتخصيص نسبة 20 في المئة لوحدة إدارة المشروع. وقدم الدعم إلى هذه الأنشطة في الغالب تحت مظلة التعزيز المؤسسي ويمكن بالتالي اعتبارها إضافة إلى المستوى العام للدعم المؤسسي. وباستخدام هذه النسب المئوية، يقدر مستوى التمويل المحتمل المقدم للقدرات المؤسسية على المستوى القطري من خلال أنشطة وحدة إدارة المشروع في خطط الإزالة الوطنية وخطط إدارة غازات التبريد وخطط إدارة الإزالة النهائية، التي تمت الموافقة عليها في البلدان ذات الصلة، يقدر بمبلغ 45 مليون دولار أمريكي.

14- وفيما يتعلق ببناء القدرات من خلال مشاريع التعزيز المؤسسي، تم تحديث الوضع المالي الحالي لهذه المشاريع ويرد ذلك في المرفق الثالث بهذه الوثيقة.

تقديرات عبء العمل المستقبلية وأحكام التمويل

15- إذا نظرنا إلى المستقبل، فإن المبادئ التوجيهية لخطط إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون ومعايير التمويل التي اعتمدها اللجنة التنفيذية في مقررهما 39/54 و16/56، تنص على دعم القدرات المؤسسية في إطار إعداد خطط إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون، التي تم النظر بالفعل في المساعدة في مجالي السياسة والتشريع. وعند تقديم خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون بالكامل للموافقة عليها من جانب اللجنة التنفيذية، ستتاح موارد إضافية لبناء القدرات من خلال التمويل المحتمل لوحدة إدارة المشروع في إطار كل خطة من هذه الخطط، بما يتماشى والمبادئ التوجيهية لخطط الإزالة الوطنية. وسيقدم التمويل، داخل وحدة إدارة المشروع، ضمن جملة أمور، للرصد والتدابير التنظيمية الموسعة.

16- وفي هذا الصدد، وعلى أساس البيانات المتوفرة لدى الأمانة، يمكن القول بأن جزءاً كبيراً من عبء العمل الزائد بشأن الهيدروكلوروفلوروكربون يتعلق بفهم أنماط الاستهلاك الوطني وتحديد كميته، وإنشاء الروابط مع الصناعات، وتوسيع مدى التدابير التنظيمية، وتعزيز عملية الرصد ليشمل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ومن الملاحظ أن أنشطة مماثلة تمت بالفعل بالنسبة لأنشطة أخرى تتعلق بالمواد المستنفدة للأوزون أو أنه تم تغطيتها في خطط إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون.

17- ولن يتم تفعيل وحدات إدارة المشروع الممولة في إطار خطط إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون إلا عندما يبدأ تنفيذ هذه الخطط. وبالنسبة لفترة الأشهر الإثني عشر إلى الثمانية عشر القادمة، فإن العمل المؤسسي اللازم للتحضير لتجميد الهيدروكلوروفلوروكربون في عام 2013 ومساندة إعداد مشروع خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون، سيتطلب إجراؤه من خلال الموارد المتوفرة في وحدة الأوزون الوطنية، بدعم من الوكالة المنفذة التي سيتاح من خلالها التمويل التمهيدي.

18- ولتحقيق ذلك، فقد اشتمل مستوى التمويل الإجمالي التي وافقت عليه اللجنة التنفيذية لإعداد خطط إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون في كل بلد، اشتمل على عناصر تمويل محددة لمساندة إعداد السياسة والتشريع ولإجراء استقصاءات وتحليلات لأنماط استخدام المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في كل بلد. ومن شأن هذا التمويل أن يقدم مساعدة مباشرة للأنشطة التي قد يحتاج الأمر إدارتها بصفة فردية بواسطة وحدة الأوزون الوطنية التي يتم تمويلها من مشروع التعزيز المؤسسي في البلد المعني.

19- وينبغي رؤية الصلة بين وحدة الأوزون الوطنية ووحدة إدارة المشروع في إطار خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون في السياق المذكور أعلاه. وبناء عليه، بمجرد إنشاء وحدة إدارة المشروع في إطار خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون، قد يتطلب ذلك إجراء بحث إضافي للعلاقة بين وحدة الأوزون الوطنية ووحدة

إدارة المشروع، بغية إعادة التوازن في تمويل الدعم المؤسسي بين المؤسستين، وحتى يمكن التمييز بين موارد الصندوق بوضوح، وبين استمرار الدعم المؤسسي لوحدة الأوزون الوطنية، وبين الموارد التي تتعلق مباشرة بالهدف المستقبلي الرامي إلى مساندة تحقيق إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون.

وضع بلدان الاستهلاك المنخفض الصغيرة

20- بموجب سياسات اللجنة التنفيذية الحالية، وبالتحديد المقرر 37/43، فإن المستوى الأدنى من التمويل لوحدة الأوزون الوطنية لمشاريع التعزيز المؤسسي، يبلغ 30 000 دولار أمريكي سنويا، بشرط أن يكون لدى البلد المعني تدابير لرعاية الواردات، ومسؤول متفرغ لشؤون الأوزون. وفي الوقت الحاضر، فإن 93 بلدا من البلدان العاملة بموجب المادة 5 تتلقى دعما لأحد مشاريع التعزيز المؤسسي، عند مستوى 30 000 دولار أمريكي سنويا. وتنفذ هذه البلدان أيضا خططا لإدارة الإزالة النهائية، وتلقت تمويلا لمرة واحدة يبلغ في المتوسط 50 000 دولار أمريكي لكل وحدة إدارة مشروع ممولة بموجب خطة إدارة الإزالة النهائية. أما بالنسبة للبلدان التي اعتمد لها تمويل تحضيرية لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، فقد تلقت أيضا تمويلا لمرة واحدة بلغ إما 20 000 دولار أمريكي أو 45 000 دولار أمريكي استنادا إلى كمية استهلاكها من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وذلك لوضع السياسة والتشريع وإجراء دراسات استقصائية وتحليل لهذه المواد كجزء من الأموال الموجهة لإعداد خطة إدارة الإزالة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

خامسا: العناصر الناشئة عن تقرير التقييم لمشروع التعزيز المؤسسي المقدم إلى الاجتماع السادس والخمسين

21- فيما يتعلق بمستويات التمويل للتعزيز المؤسسي، اشتملت نتائج تقرير تقييم التعزيز المؤسسي على ما يلي، ضمن جملة أمور:

- يوجد دليل كاف على أن بلوغ أهداف إزالة المواد المستنفذة للأوزون المقررة لا يمكن بلوغها بدون مشاريع التعزيز المؤسسي؛
- إن التباينات بين البلدان فيما يتعلق بعدد الموظفين في وحدة الأوزون الوطنية، والوضع المؤسسي واستخدام ميزانية التعزيز المؤسسي لدفع أجور الموظفين والمستشارين وتكاليف الأنشطة بشكل واسع؛ إنما تعكس وضع وشروط كل بلد، ومنهجيات محددة للمشاريع حسبما وضعت في المفاوضات بين السلطات الحكومية والوكالة المنفذة؛
- وفي عدد قليل من الحالات، لم تكن هناك حاجة إلى كل التمويل للتعزيز المؤسسي، بينما أفادت وحدات الأوزون الوطنية في كثير من البلدان بعدم كفاية التمويل للتعزيز المؤسسي لمعالجة جوانب معينة مثل السفر المطلوب في بلد واسع المساحة. كما أشير بصفة متكررة إلى أن القوة الشرائية الحقيقية لتمويل التعزيز المؤسسي انخفضت في السنوات الأخيرة نتيجة للتضخم في البلد ولتباين أسعار الصرف.

22- وتؤكد الاستنتاجات المذكورة أعلاه معلومات عامة مفادها أنه من الصعب تحديد مستوى المساهمة اللازمة للامتثال المنصوص عليه في مشاريع التعزيز المؤسسي، وهذا يؤكد أن المشاريع والتمويل المقدم لتحقيق هذه المشاريع لعب دورا مهما في الوفاء بأهداف الامتثال بموجب بروتوكول مونتريال واستمرار هذا الامتثال.

23- وفيما يتعلق بمستوى التمويل المتاح لكل بلد، نظر تقرير تقييم التعزيز المؤسسي في هذا المستوى بالعلاقة إلى الإرشادات الأولية التي قدمتها اللجنة التنفيذية في اجتماعها السابع. ويوفر التحليل المقدم في التقرير نطاق تمويل يمتد من 170 000 دولار أمريكي للبلدان ذات الاستهلاك المنخفض إلى 400 000 دولار أمريكي للبلدان ذات الاستهلاك العالي، لفترة ثلاث سنوات على أساس كل حالة على حدة، مع التركيز في البداية على خط أساس الاستهلاك للبلد.

24- ويبين تقرير التقييم إلى أن اتباع أساس كل حالة على حدة لتحديد مقدار تمويل التعزيز المؤسسي الذي وافقت عليه اللجنة التنفيذية، بالإضافة إلى التباينات في مستويات التمويل ومنهجيات التنفيذ بين البلدان، تبين أنه من غير

العملي العمل بخيار يحاول تحليل أو إنشاء مستويات تمويل للتعزيز المؤسسي "من القاعدة إلى القمة" عن طريق جمع عناصر تكاليف قياسية. فمدى كفاية مستويات التمويل الحالية تتراوح بين كونها أكثر من كافية في بعض الحالات، إلى حالات أخرى تعتقد وحدات الأوزون الوطنية فيها أن المستويات الحالية تكون أقل من القدر الكافي.

25- وحدد تقرير تقييم التعزيز المؤسسي أيضا أن كثيرا من مشاريع التعزيز المؤسسي واجهت تأخيرات طويلة، مثل طول مراحل التعزيز المؤسسي، بسبب عدم الالتزام بتواريخ الإتمام المقررة، وأيضا لتأخر تقديم طلبات التجديد، وبالتالي تأخر الموافقة على المرحلة اللاحقة. وتظهر البيانات المقدمة في التقرير أنه بسبب هذه التأخيرات في تقديم الطلبات والموافقة على المراحل اللاحقة للتعزيز المؤسسي، فقد "ضاع" على هذه البلدان حوالي 21.7 مليون دولار أمريكي في صورة تمويل. ويمثل هذا الرقم ما نسبته 33 في المئة من إجمالي التمويل المعتمد للتعزيز المؤسسي.

26- ولدى استعراض البيانات في تأخيرات تقديم الطلبات هذه، يلاحظ أن 130 بلدا من بين مجموع 143 بلدا تلقت تمويلا للتعزيز المؤسسي، واجهت شكلا ما من أشكال التأخير في تجديدات التعزيز المؤسسي. ويشير التقرير بوضوح أيضا إلى أن أسباب التأخير في تجديدات التعزيز المؤسسي في معظم هذه البلدان هي إما إدارية (أي تأخيرات في تحويل الأموال الموافق عليها من الوكالات المنفذة، أو تأخيرات في إرسال التقارير المالية من البلد إلى الوكالة المنفذة أو من الوكالة المنفذة إلى الأمانة)؛ أو ترجع إلى عدم الاستقرار السياسي في البلد المتلقي. وفي الواقع، فإن كثيرا من هذه البلدان، مع التزامها بأهداف بروتوكول مونتريال، إلا أنها ما زالت تواجه صعوبات في تنفيذ مشاريعها، وبالتالي ما زالت في حاجة إلى المساندة من وحدة الأوزون الوطنية.

الأهداف، والنتائج المتوقعة والمؤشرات الممكنة لمشاريع التعزيز المؤسسي تبعا للمقرر 6/56(ب)

27- وفقا للمقرر 6/56(ب) الذي جاء نتيجة لتقرير عن تقييم التعزيز المؤسسي، تقوم الأمانة بوضع مجموعة من الأهداف والنتائج المتوقعة والمؤشرات لإدخالها في طلبات تجديد التعزيز المؤسسي مستقبلا، مع مجموعة من الأشكال للتقارير الختامية وطلبات التجديد. ويتمثل الهدف في إتمام هذه الأنشطة بالتشاور مع البلدان والوكالات المنفذة، حتى يمكن استخدام أشكال الإبلاغ الناتجة عن ذلك في إعداد طلبات التجديد للتعزيز المؤسسي التي ستقدم في عام 2010. ويتم هذا العمل بشكل منفصل عن إعداد هذه الورقة. غير أن هناك مسألتين يمكن النظر فيهما فورا كجزء من الشروط المحتملة لتمويل التعزيز المؤسسي المستمر المترتب على هذه الورقة، وتناقش المسألتان في الفقرات التالية.

فعالية تدابير الرقابة على الواردات

28- كان أحد العناصر الرئيسية الناشئة عن ورقات السياسة الأخيرة بشأن الهيدروكلوروفلوروكربون، أن الامتثال لتدابير الرقابة لعامي 2013 و2015 من جانب غالبية البلدان العاملة بموجب المادة 5، والتي لا توجد فيها مؤسسات تستخدم المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في التصنيع، قد يعتمد على فاعلية تدابير الرقابة على وارداتها. وأظهرت الخبرة في قطاع خدمة الكلوروفلوروكربون بوضوح أن تدابير الرقابة على جانب العرض تعتبر ضرورية لتحقيق أهداف الاستهلاك. وسيصبح توسيع نطاق تدابير الرقابة الفعالة على الواردات لتشمل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، أحد الأولويات العالية لوحدة الأوزون الوطنية في فترة السنوات الثلاث الحالية. ونظرا لأهمية الإدارة الفعالة لواردات الهيدروكلوروفلوروكربون بالنسبة للامتثال، فقد خصص جزء من التمويل التمهيدي لخطط إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون على وجه التحديد، إلى استعراض وإعداد السياسة والتشريع في مرحلة مبكرة من إعداد استراتيجية قطرية لإدارة استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون.

29- وقد يكون من المناسب بالتالي إدراج توسيع نطاق تدابير الرقابة الحالية على المواد المستنفدة للأوزون لتشمل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في أهداف جميع طلبات تجديد التمويل لمشاريع التعزيز المؤسسي. وعلاوة على ذلك، قد يكون من المناسب إدراج تحقيق الرقابة الفعالة على واردات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بين مؤشرات التنفيذ الناجح لمشاريع التعزيز المؤسسي. ومع ملاحظة أن تجميد استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية سيبدأ في عام 2013، فثمة حاجة إلى وضع تدابير الرقابة وتشغيلها بحلول نهاية عام 2012. وبالتالي، هناك سبب وجيه للنظر في بلوغ هذا المؤشر كشرط مسبق للموافقة على التمويل الكامل لمدة سنتين

لتجديدات التعزيز المؤسسي المقدمة في عام 2013 والسنوات اللاحقة. وقد تعمل هذه السياسة بطريقة مشابهة لسياسة عدم الامتثال التي تطبق حاليا على مشاريع تجديد التعزيز المؤسسي، والتي ينتج عن عدم الامتثال المحتمل فيها عادة الموافقة على تمويل التعزيز المؤسسي لسنة واحدة فقط، إلى حين الوصول إلى حل لمسألة عدم الامتثال في لجنة التنفيذ.

مواصلة تعزيز المؤسسات لضمان الإبقاء على مستوى الاستهلاك الصفري

30- من المتوقع أن تنخفض بعد عام 2010 الأنشطة التي تحتاج حاليا أن تظل جزءا من عبء عمل وحدة الأوزون الوطنية المتعلقة بالمواد المستنفدة للأوزون بخلاف المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. غير أن تحديات الإبقاء على مستوى استهلاك صفري من المواد المستنفدة للأوزون ستختلف من بلد إلى آخر وبين مادة وأخرى. وفي حالات كثيرة، فإن غياب أي عرض تجاري سيؤمن نجاح عملية الإزالة. ومع ذلك، فإن التدابير المؤسسية الموضوعة لتحقيق الإزالة ورصدها يجب أن تظل فعالة لمنع حالات عدم الامتثال، وأيضا منع إمكانية التجارة غير المشروعة في المواد المستنفدة للأوزون.

31- ومع أن اللجنة التنفيذية أشارت إلى عزمها الاستمرار في تقديم المساندة لمشاريع التعزيز المؤسسي، وخصوصا لتسهيل الامتثال لتدابير الرقابة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، يمكن توقع أن التمويل المقدم منذ إنشاء الصندوق لتنمية القدرات المؤسسية على المستوى الوطني، لن يقدم بلا نهاية للحفاظ على تشغيل المؤسسات التي أنشئت حتى الآن. فمثلا، قد تدمج وحدة أوزون وطنية تماما في المؤسسة الوطنية التي تتبعها حاليا، وتصبح الأموال اللازمة لتشغيلها جزءا من الميزانية الوطنية. وينطبق هذا أيضا، حسب الحالة، على أي مهام مثل رصد واردات المواد المستنفدة للأوزون من خلال إدارات الجمارك. وبمرور الزمن، ينبغي لهذه الإدارات أن تكون قادرة على الاستمرار في هذا النشاط بدون تمويل خارجي مدعوم من أي مشروع للتعزيز المؤسسي.

32- ولهذا الغرض، يمكن أن تشمل أهداف مشاريع التعزيز المؤسسي في المستقبل تدابير لضمان استمرارية أنشطة الرصد والإنفاذ والإبلاغ على المدى الطويل، مثلا في شكل التزامات ملائمة من الحكومة المعنية كشرط لتجديد مشروع التعزيز المؤسسي. ويمكن في المستقبل وضع مؤشرات لبلوغ هذا الهدف، مثل تولي المسؤولية بشكل إرادي عن تمويل مهام الرصد والإنفاذ والإبلاغ.

التضخم

33- في الاجتماع الثالث والخمسين للجنة التنفيذية، أشارت الأمانة في ورقة المناقشة 13/56، إلى الآثار الضارة المحتملة للتضخم، واقترحت إمكانية النظر في هذه المسألة في الاستعراض الجاري. وأشار تقرير التقييم إلى أنه في وقت جمع البيانات، كانت قيمة الدولار الأمريكي قد انخفضت في بعض البلدان بنسبة 30 إلى 40 في المئة مقابل العملات المحلية، وترتب على ذلك مشاكل كبيرة. وبالإضافة إلى ذلك، أبلغت عدة بلدان عن معدلات عالية للتضخم بالنسبة لأسعار الرواتب المحلية والمواد والخدمات. غير أنه قد لا يكون عمليا في الوقت الحاضر محاولة تقدير آثار التضخم على تمويل التعزيز المؤسسي، ولكن قد يكون من المناسب إعادة النظر في المسألة في مناقشات مستقبلية.

سادسا: مناقشة واستنتاجات

34- وردت في القسم الرابع، إشارة إلى المنهجيات المختلفة التي يساند الصندوق المتعدد الأطراف من خلالها بناء القدرات. ويمكن تقسيم هذه المنهجيات إلى فئات عريضة مثل المبادرات العالمية والإقليمية، التي يساندها الصندوق أساسا من خلال برنامج اليونيب للمساعدة على الامتثال، والمبادرات على المستوى القطري التي يتم تمويلها من خلال مشاريع التعزيز المؤسسي المستقلة، لغرض بناء القدرات فقط، والمكونات المؤسسية لخطط إدارة غازات التبريد، وخطط الإزالة الوطنية، وخطط إدارة الإزالة النهائية، وفي الأونة الأخيرة التمويل التمهيدي لخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتوجه الاستنتاجات في هذه الورقة إلى مستوى تمويل بناء القدرات على المستوى القطري.

35- وكما ورد في القسم الخامس، ليس من العملي كخيار محالة تحليل مستويات تمويل التعزيز المؤسسي أو وضع هذه المستويات "من القاعدة إلى القمة" بإضافة عناصر تكاليف قياسية. ويتراوح مدى كفاية مستويات التمويل الحالية بين أكثر من كاف في بعض الحالات؛ إلى حالات تعتقد فيها وحدات الأوزون الوطنية أن المستويات الحالية أقل من كافية.

36- والواقع أن المقتضيات المفروضة على وحدة الأوزون الوطنية ببدء وإدارة الأنشطة المتعلقة بإعداد وتنفيذ المرحلة الأولى من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، تزيد من حجم عبء العمل في وحدة الأوزون الوطنية و/أو تعقده. ويعوّض ذلك جزئياً بالمساندة الإضافية المقدمة في إطار خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية نفسها، المقومة بالدولار باعتبارها تعادل زيادة نسبتها 60 في المئة في دعم التعزيز المؤسسي بمجرد الموافقة على خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وتمويل وحدة إدارة المشروع. وقبل هذا الوقت، ستحتاج الأنشطة التحضيرية للتعزيز المؤسسي إلى أن يتم إجراؤها من خلال الموارد في وحدة الأوزون الوطنية، مع التمويل المقدم من التدابير المؤسسية (السياسة، التشريع، والاستقصاءات) من خلال أموال إعداد مشروع خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وبالنسبة للأنشطة الأخرى التي لا تتعلق بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، فقد تم في معظم البلدان إنشاء القدرات المؤسسية المطلوبة لإدارة الإزالة ويرتبط التمويل المستمر بدرجة أكبر بتعزيز و/أو دعم الأنشطة الجارية ذات الطبيعة المؤسسية. ويقدر الأثر المالي لذلك كإنخفاض عام في سيناريو التمويل بنسبة 10-20 في المئة للأنشطة التي لا تتعلق بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

37- وقد وافقت الأطراف، في المقرر 6/XIX، ضمن جملة أمور، على أن يكون التمويل المتاح من الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال في دفعات التجديد القادم للموارد مستقراً وكافياً لتغطية جميع التكاليف الإضافية المتفق عليها، حتى تتمكن الأطراف العاملة بموجب المادة 5 من الوفاء بجدول الإسراع بالتخلص التدريجي.

خيارات التمويل لتجديد مشاريع التعزيز المؤسسي

38- وعلى أساس ما تقدم، وعلى أساس استقرار التمويل المتفق عليه في المقرر 6/XIX، يمكن كنقطة البداية في بحث تمويل تجديد مشاريع التعزيز المؤسسي عدم تغيير مستويات التمويل الحالية. ويتمثل أحد الخيارات الأخرى في زيادة التمويل لجميع مشاريع التعزيز المؤسسي على أساس صاف، أو خفض التمويل لجميع مشاريع التعزيز المؤسسي على أساس صاف، أو إعادة التوازن بين تمويل مشاريع التعزيز المؤسسي وأشكال دعم التعزيز المؤسسي الأخرى، وبالتحديد الدعم المقدم من خلال تمويل وحدة إدارة المشروع في إطار خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

الإبقاء على المستويات الحالية

39- في حالة قبول استمرار تمويل التعزيز المؤسسي على مستوى مستقر في الوقت الحاضر حسبما ورد في المقرر 6/XIX، على أن يستخدم للإبقاء على القدرة المؤسسية وأيضا لتطوير مثل هذه القدرة منذ البداية، فسوف تمثل الإزالة المعجلة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية تحديات جديدة وأنشطة إضافية تحدّ بشكل إطرادي من جهود إزالة المواد الأخرى المستنفدة للأوزون بخلاف المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ويحدّ التباين الواسع في الترتيبات الإدارية في مختلف البلدان العاملة بموجب المادة 5 من القدرة على تقديم تقديرات دقيقة للتباينات في عبء العمل في وحدة أوزون وطنية تقليدية، كلما اقترب موعد إتمام إزالة المواد الكوروفلوروكربونية وكلما زادت أنشطة إدارة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. غير أنه ما من شك في أن المكاتب الحالية لوحدات الأوزون الوطنية ستحتاج إلى الاستمرار في عملياتها وفقاً لنفس الخطوط العريضة التي تعمل بها في الوقت الحاضر.

زيادة تمويل التعزيز المؤسسي على أساس صاف

40- قد لا يتفق تماماً النظر في إحداث زيادة على أساس صاف في تمويل مشاريع التعزيز المؤسسي مع المستوى الزائد للدعم الفعلي للتعزيز المؤسسي المقدم عند الموافقة على خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

وعند تمويل وحدات إدارة المشاريع. وقد تم فعلا إعداد معظم القدرات الأساسية اللازمة لمراقبة استهلاك المواد المستنفدة للأوزون، وسيتم توجيه الأنشطة المؤسسية المستقبلية لتعزيز فاعلية آليات الرصد والرقابة الحالية وتوسيعها لتشمل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ويخصص التمويل في كل من مشروع إعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وتنفيذها من أجل إعداد وتنفيذ التوسع اللازم في نظم التعزيز المؤسسي الحالية.

خفض تمويل التعزيز المؤسسي على أساس صاف

41- قد لا يتفق تماما النظر في خفض تمويل مشاريع التعزيز المؤسسي على أساس صاف مع المعلومات المتوفرة التي تشير إلى احتمال زيادة تعقد الأنشطة المرتبطة بإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بما في ذلك التوافر المحدود للبدائل التي لها أثر خفيف على المناخ في البلدان العاملة بموجب المادة 5، والحاجة إلى مراعاة الآثار البيئية، مثل الطاقة والمناخ. ومن المهم ملاحظة أن تجميد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية سيسري مفعوله في 1 يناير/كانون الثاني 2013. وبالتالي، سيحتاج الأمر إلى البدء بدون أي تأخير، في أنشطة إنشاء أو تطوير القدرات المؤسسية الحالية للرقابة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وبصفة عامة قبل بدء التشغيل الفعلي لوحدة إدارة المشروع في إطار خطة موافق عليها لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، والذي قد لا يحدث لفترة إضافية تمتد من 12 إلى 18 شهرا. وقد أظهرت الخبرة في إزالة المواد الكلوروفلوروكربونية أن بعض الأنشطة التي تشكل أكثر الصعوبات تتعلق ببلوغ الامتثال على المستوى القطري في السنوات السابقة مباشرة لبدء أول تدابير الرقابة على المواد المعنية.

42- وبالنسبة للبلدان البالغ عددها 93 بلدا التي يتلقى كل منها حاليا 30 000 دولار أمريكي سنويا في إطار مشاريع التعزيز المؤسسي، ونظرا لأن اللجنة التنفيذية اعتمدت المقرر 37/43، الذي يقضي بالتحديد بزيادة الحد الأدنى للتمويل إلى هذا المستوى، شريطة إصدار نظام التراخيص وإنشاء وحدة أوزون وطنية دائمة، فقد يبدو من الملائم عدم تطبيق أي مقترحات على هذه المجموعة من البلدان لتقليل الدعم لأي مشروع من مشاريع التعزيز المؤسسي أو إعادة موازنته في اتجاه زيادة الدعم المقدم إلى وحدة إدارة المشروع، كما ترد مناقشته أدناه.

إعادة التوازن بين التعزيز المؤسسي ووحدة إدارة المشروع بالنسبة لتكاليف خطط إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون

43- إن خيار إعادة التوازن يعني أن أنشطة مؤسسية "أساسية" مشتركة بين جميع المواد المستنفدة للأوزون، مثل الإبلاغ عن البيانات، والرقابة على الواردات، والرصد الفعال، سيتم استيعابها بمرور الوقت في السلطات الحكومية المعنية، وسوف تتطلب دعما أقل للتعزيز المؤسسي، وفي النهاية لن تتطلب أي دعم. وبموجب هذا السيناريو، سينحوّل تمويل التعزيز المؤسسي إلى وحدة إدارة المشروع في مجال خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وسيأتي دعم التعزيز المؤسسي، بصفته جزءا من مشروع ما، إلى نهايته بالتزامن مع إتمام المشروع، وفي هذه الحالة، مع خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

44- وعلى هذا النحو، يتطلب هذا الخيار المزيد من الدراسة وحيث أنه لا توجد بعد أي إشارة إلى تكلفة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، لا يمكن لذلك تقدير تكلفة وحدة إدارة المشروع ونطاق مسؤوليتها. وقد ترغب اللجنة التنفيذية في إجراء مزيد من المناقشة لهذه المسألة في المستقبل.

التوصيات

45- قد ترغب اللجنة التنفيذية في اتخاذ الإجراءات التالية:

- (أ) أن تحيط علما بورقة الأمانة بشأن استعراض خيارات لترتيبات ومستويات التمويل الممكنة لأغراض التعزيز المؤسسي حسبما ترد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/57/63؛
- (ب) أن تنتظر في الموافقة على إبقاء تمويل الدعم الشامل للتعزيز المؤسسي على المستويات الحالية؛

- (ج) أن تنظر فيما إذا كانت ترغب أن تطلب من الأمانة القيام ببحث مقترح بمزيد من التفصيل لإعادة التوازن في التعزيز المؤسسي من أجل تقديم التمويل من خلال وحدة إدارة المشروع المنشأة بموجب خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون؛
- (د) أن تطلب إلى الأمانة والوكالات المنفذة والوكالات الثنائية، حسب الحالة، أن تدرج المؤشرات التالية في طلبات تجديد التعزيز المؤسسي:
- (1) تنفيذ تدابير الرقابة الفعالة على واردات الهيدروكلوروفلوروكربون، كشرط للموافقة الكاملة لمدة سنتين على طلبات تجديد التمويل للتعزيز المؤسسي بالنسبة لجميع المشاريع المقدمة بعد نهاية عام 2012؛
- (2) النص على هدف يتمثل في جميع مشاريع تجديد التعزيز المؤسسي المقدمة بعد نهاية عام 2009، على وضع تدابير لضمان الاستدامة على الأجل الطويل لأنشطة الرصد والإنفاذ والإبلاغ، بدون دعم جاري من تمويل التعزيز المؤسسي، مع إضافة مؤشرات للإنجاز الإطراحي لهذا الهدف؛
- (هـ) أن تطلب إلى الأمانة استكمال العمل بشأن وضع الأهداف والمؤشرات والنماذج حتى يمكن تطبيق النتائج على طلبات تجديد مشاريع التعزيز المؤسسي المقدمة اعتباراً من بداية عام 2010 وما بعده؛
- (و) أن تطلب إلى الأمانة إدراج بند على جدول أعمال اللجنة التنفيذية في اجتماع قادم عن النظر في إجراء استعراض إضافي لتمويل التعزيز المؤسسي.

Annex I

SUMMARY OF THE REPOSIBLITIES OF NATIONAL OZONE UNITS LEADING TO 2010 AND BEYOND (Document 53/61)

Discussion

In reviewing the current arrangements for institutional strengthening in the different countries, the Secretariat described the generic activities that are part of the responsibilities of the National Ozone Unit (NOU) funded under the IS as follows:

- Promulgate effective enforcement of national rules and regulations to limit and eventually prohibit the import of all ODS
- Strengthen the enforcement of the ODS licensing system through coordination and liaison with customs, and other enforcement authorities in the country and the region.
- Collect data for reporting obligations, coordinate and monitor the progress of their existing projects through liaison with project management units, maintaining public awareness and outreach activities, and working towards ensuring that phase-out is sustained through continued dialogue and consultations with key stakeholders.
- Ratify the remaining Amendments to the Montreal Protocol.
- Provide overall advice to the government and stakeholders in the country to accelerate the phase-out of ODS and meet the country's commitments under the Montreal Protocol

In order to understand the implications of the new challenges facing the NOU with regard to the new accelerated HCFC phase-out decision, their activities were classified and described under the following categories:

- Ongoing NOU activities leading up to 2010
- NOU activities after 2010 other than HCFCs

Ongoing NOU activities leading to 2010

Seventy-nine (79) LVC countries are currently completing implementation of refrigerant management plans and implementing terminal phase-out management plans. Forty NPPs and TPMPs remain to be completed in medium and large consuming countries, with completion dates ranging from end of December 2009 to December 2010. These activities were expected to be the focus of the work of National Ozone Units in the short term for substances other than HCFCs. The work would be supported by the Fund in line with decision 47/49, providing for continuity of institutional strengthening funding until 2010. In addition, each NPP and TPMP contains a funding provision for a Project Management Unit which provides support to the NOUs in the day to day monitoring of project implementation.

NOU activities after 2010 other than those associated with HCFCs

Following the final phase-out of CFCs, halons and CTC by 1 January 2010, Article 5 countries would need to take the necessary action to expedite the completion of their ongoing national or sectoral phase-out projects and TPMPs, which extended beyond 31 December 2009. These countries also need to ensure the phase-out of remaining consumption of methyl chloroform and MB by 1 January 2015, as well as manage storage and safe disposal (including possible destruction) of unusable CFCs and halons. Article 5 countries also need to meet continuing Montreal Protocol data reporting obligations and sustain the achieved phase-out of CFCs, halons and CTC and may have to face the challenges of possible illegal traffic in any remaining new CFCs, halons or CTC (noting that CTC will continue to be generated as a by-product in the production of other, non-ODS chemicals). These activities provided a sound basis for continuing to maintain funding support for IS projects after 2010, to which would be added the work associated with interventions to support the phase-out of HCFCs.

المرفق الثاني

مقررات اللجنة التنفيذية المتعلقة بالتعزيز المنسسي

(المقرر 49/47)

على أثر مناقشة، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

- (أ) أن تلاحظ أن تدابير معينة قد اتخذت في فترة الامتثال لايجاد مساندة مؤسسية اضافية ومضمونة ولاعادة تركيز عمل اللجنة التنفيذية على تسهيل الامتثال؛
- (ب) أن توافق على أن التدابير التي سبق اتخاذها فعلا انما تمثل استجابة مناسبة لتلبية احتياجات بلدان المادة 5 فيما يتعلق بامتثالها للالتزامات بروتوكول مونتريال حتى - وبما في ذلك - تاريخ 1 يناير 2010؛
- (ج) أن تلاحظ أن الخطوات المتوقعة التي ستلزم بلدان المادة 5 للوفاء بالتزاماتها في مجال الامتثال بعد 2010 تدل على أن المساندة التمويلية للتعزيز المؤسسي قد يلزم استمرارها بعد 2010؛
- (د) أن ترتيبات التمويل الممكنة ومستويات مساندة التعزيز المؤسسي بعد 2010 ينبغي تفحصها في نهاية 2007؛
- (هـ) أن تستكشف المدى والطبيعة والأهلية لأية تدابير اضافية يمكن النظر فيها لقيام اللجنة التنفيذية بتمويل الدراسات المسحية والتدابير المؤسسية و/أو الأنشطة التحضيرية الأخرى لازالة الـ HCFC في ضوء نتائج الدراسة عن سياسة الصين والدراسات المسحية التي يقوم بها اليونديبي؛
- (و) أن تعترف بأن مساندة التعزيز المؤسسي قد يقتضي الأمر مراجعتها وفقا للخطوط الارشادية الصادرة عن اللجنة التنفيذية عندما يقوم أحد البلدان باعادة النظر رسميا في خط الأساس لديه مع الأطراف في البروتوكول؛
- (ز) أن تطلب من الأمانة أن تعد للاجتماع التاسع والأربعين، في تشاور مع الوكالات المنفذة، ورقة تتفحص الجدارة النسبية للاستعاضة عن المتطلبات الحالية لتقديم طلبات تجديد مشروعات التعزيز المؤسسي، بترتيب مبسط يستعمل التقرير عن التقدم المحرز عن تنفيذ البرامج القطرية، والذي تقدمه الآن سنويا جميع بلدان المادة 5 التي تتلقى مساندة من الصندوق المتعدد الأطراف، مع دورة سنوية لتمويل التجديدات ولكن بدون تغيير المستويات السنوية للتمويل الذي يقدمه الصندوق.

(المقرر 32/49)

وبعد المناقشات، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

- (أ) المحافظة في الوقت الراهن على التدابير الحالية لتقديم ودراسة طلبات تجديد التعزيز المؤسسي.
- (ب) الطلب إلى الأمانة مواصلة فحص فرص تحسين عملية تجديد مشاريع التعزيز المؤسسي وتناول أية نتائج إضافية في سياق مراجعة التمويل المخصص للتعزيز المؤسسي بعد عام 2010، وذلك ليتم تقديمها إلى اللجنة التنفيذية في نهاية عام 2007 بحسب المقرر رقم 49/47 .

(ج) الطلب إلى الأمانة تقديم مسودة ملاحظات إلى حكومات الدول التي لديها قضايا تحتاج إلى اهتمام عاجل وذلك للمحافظة على تقدم سير العمل في الإزالة التدريجية وتحقيق الامتثال، أو على نحو بديل، التعليق بشكل إيجابي على النجاحات الاستثنائية أو الإنجازات المتميزة التي حققتها هذه البلدان فيما يختص بالإزالة النهائية.

(المقرر 39/53)

-وعقب المناقشات، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) أن تحيط علماً بأن الأنشطة المتوقعة المطلوبة من بلدان المادة 5 للوفاء بالتزامات الامتثال بعد 2010 تشير إلى أنه من المرجح وجود حاجة إلى دعم التمويل للتعزير المؤسسي لما بعد 2010 وأنه ينبغي بحث ترتيبات ومستويات التمويل الممكنة لدعم التعزير المؤسسي بعد 2010 مع الأخذ في الحسبان الفقرة (ب) أدناه، وخاصة في ضوء المقرر 6/XIX للاجتماع التاسع عشر للأطراف، الذي فرض التزامات جديدة فيما يتعلق بالإزالة المعجلة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(ب) أن تطلب إلى الأمانة أن تستعرض ترتيبات ومستويات التمويل الممكنة لبناء القدرات، واستكشاف نطاق وطبيعة ومدى تأهيل أية تدابير إضافية قد تنظر اللجنة التنفيذية في تمويلها لمعالجة أنشطة الإزالة التدريجية للمواد الكلوروفلوروكربونية بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية المتعلقة بأنشطة التعزير المؤسسي، وتقديم تقرير إلى اللجنة التنفيذية في آخر اجتماع لعام 2009.

(المقرر 6/56)

قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تحيط علماً بالتقرير الختامي عن تقييم مشروعات التعزير المؤسسي على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/56/8؛

(ب) أن تطلب من:

- (1) أمانة الصندوق أن تأخذ بعين الاعتبار نتائج هذا التقييم في استعراضها لتمويل التعزير المؤسسي وفقاً للمقرر 39/53؛
- (2) الوكالات المنفذة استعراض الإجراءات اللازمة لصرف المبالغ وشروط الإبلاغ والشروط الإدارية بهدف التقليل إلى أدنى حد من حالات التأخير في تنفيذ مشروعات التعزير المؤسسي مع ضمان استمرار المساءلة عن المنصرف من أموال التعزير المؤسسي؛
- (3) أمانة الصندوق والوكالات المنفذة والوكالات الثنائية، بالتشاور مع بلدان المادة 5، الاتفاق على مجموعة من الأهداف، والنتائج المتوقعة والمؤشرات، التي يمكن إدماجها في طلبات مد التعزير المؤسسي مستقبلاً؛
- (4) الوكالات المنفذة أن ترصد تنفيذ مشروعات التعزير المؤسسي وتقديم أي طلبات للتجديد قبل انتهاء مدة المشروع القائم بفترة لا تتجاوز ستة شهور تمثياً مع المقرر 29/19؛
- (5) أمانة الصندوق استعراض أشكال التقارير النهائية وطلبات التمديد لمشروعات التعزير المؤسسي بهدف ترشيده الإبلاغ واستعراض المشروعات؛

(6) أن تطلب إلى اليونيب، عن طريق برنامج المساعدة على الامتثال، إتاحة بعض الوقت خلال اجتماعات الشبكات لمناقشة الإبلاغ بالتعزيز المؤسسي وأهمية تقديم طلبات التجديد في الموعد؛

(7) أن تطلب إلى اليونيب إعداد وحدة تدريب على المسائل المتعلقة بالسياسات والمسائل التقنية المرتبطة بخفض المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية مع الحصول على مدخلات تقنية من الوكالات المنفذة الأخرى، لإحاطات وحدات الأوزون الوطنية خلال اجتماعات الشبكات.

Annex III

**FINANCIAL STATUS OF INSTITUTIONAL STRENGTHENING PROJECTS
(December 2008)**

Country	Project Cost (US \$)	Support Cost (US \$)	Total Cost (US \$)	Date of Phase I Approval	Most Recent Approved Phase	Date of Latest Phase Approved
Afghanistan	359,987	0	359,987	Jul-04	III	Nov-07
Albania	369,600	5,460	375,060	Dec-01	III	Apr-08
Algeria	901,409	50,311	951,720	Nov-93	IV	Apr-06
Angola	347,700	45,202	392,902	Nov-02	II	Nov-06
Antigua and Barbuda	127,187	4,680	131,867	Nov-98	III	Dec-04
Argentina	1,533,747	165,116	1,698,863	Jul-94	V	Nov-07
Bahamas	153,333	6,500	159,833	May-96	III	Nov-06
Bahrain	287,200	14,300	301,500	Oct-96	V	Nov-07
Bangladesh	610,000	65,000	675,000	Sep-94	V	Nov-07
Barbados	341,950	29,244	371,194	Dec-94	III	Jul-05
Belize	318,600	11,505	330,105	Nov-99	IV	Nov-07
Benin	279,999	15,167	295,166	Nov-95	VI	Nov-08
Bhutan	190,000	0	190,000	Jul-04	II	Nov-07
Bolivia	470,074	27,604	497,678	Nov-95	VI	Nov-07
Bosnia and Herzegovina	200,042	20,741	220,783	Mar-99	II	Jul-04
Botswana	246,546	11,726	258,272	Jul-94	III	Nov-07
Brazil	1,645,100	175,253	1,820,353	Jun-93	V	Jul-07
Brunei Darussalam	150,000	10,400	160,400	Nov-98	II	Jul-04
Burkina Faso	540,240	32,578	572,818	Nov-93	VIII	Nov-08
Burundi	243,200	8,580	251,780	Nov-98	IV	Nov-06
Cambodia	355,334	0	355,334	Mar-02	IV	Nov-07
Cameroon	793,596	48,750	842,346	Nov-93	VI	Nov-07
Cape Verde	135,000	0	135,000	Mar-02	II	Nov-06
Central African Republic	175,520	9,880	185,400	Nov-95	IV	Apr-05
Chad	240,000	7,424	247,424	Jul-98	IV	Nov-08
Chile	1,171,057	126,848	1,297,905	Jun-92	VII	Mar-07
China	2,909,996	313,949	3,223,945	Feb-92	VIII	Nov-08
Colombia	1,568,590	173,601	1,742,191	Mar-94	VI	Jul-07
Comoros	190,426	6,023	196,449	Nov-97	V	Mar-07
Congo	279,401	13,633	293,034	Jul-95	V	Mar-07
Cook Islands	45,000	0	45,000	Dec-04	II	Nov-07
Costa Rica	952,578	100,649	1,053,227	Oct-92	VII	Nov-07
Cote D'Ivoire	416,990	26,560	443,550	Jul-94	IV	Nov-07
Croatia	519,221	21,866	541,087	Oct-96	VI	Nov-08
Cuba	848,525	85,712	934,237	Jun-93	VI	Nov-07
Democratic People's Republic of Korea	614,704	30,888	645,592	Feb-97	V	Nov-07
Democratic Republic of the Congo	225,890	12,585	238,475	Mar-99	IV	Jul-07
Djibouti	168,000	0	168,000	Jul-02	II	Apr-06

Country	Project Cost (US \$)	Support Cost (US \$)	Total Cost (US \$)	Date of Phase I Approval	Most Recent Approved Phase	Date of Latest Phase Approved
Dominica	176,000	3,900	179,900	Nov-98	IV	Nov-08
Dominican Republic	660,998	33,540	694,538	Jul-95	V	Nov-08
Ecuador	621,573	39,169	660,742	Mar-93	IV	Nov-08
Egypt	1,342,319	136,829	1,479,148	June-93	VII	Nov-08
El Salvador	289,480	14,495	303,975	May-97	V	Nov-08
Equatorial Guinea	40,000	0	40,000	Jul-06	I	
Eritrea	80,000	0	80,000	Nov-05	I	Apr-08
Ethiopia	213,232	13,104	226,336	Oct-96	IV	Nov-06
Fiji	346,820	14,277	361,097	Mar-94	VI	Nov-08
Gabon	295,520	9,880	305,400	May-97	VI	Nov-08
Gambia	226,773	9,126	235,899	May-96	V	Apr-08
Georgia	298,701	19,721	318,422	Nov-97	V	Jul-07
Ghana	1,051,743	113,792	1,165,535	Oct-92	VIII	Nov-08
Grenada	108,000	3,900	111,900	Mar-00	II	Nov-06
Guatemala	647,200	59,800	707,000	Jun-93	VI	Nov-07
Guinea	279,999	15,167	295,166	Nov-95	VI	Nov-08
Guinea-Bissau	150,000	0	150,000	Apr-03	II	Nov-06
Guyana	164,733	13,887	178,620	Nov-97	III	Apr-06
Haiti	250,000	0	250,000	Nov-02	II	Nov-06
Honduras	287,199	14,300	301,499	Oct-96	V	Nov-06
India	2,409,919	251,706	2,661,625	Oct-92	VII	Apr-08
Indonesia	1,545,465	156,154	1,701,619	Jun-93	VI	Nov-07
Iran (Islamic Republic of)	1,158,439	122,041	1,280,480	Oct-92	VII	Nov-08
Iraq	60,000	0	60,000	Apr-08	I	
Jamaica	331,200	20,020	351,220	Oct-96	VI	Jul-08
Jordan	951,985	77,349	1,029,334	Jun-92	VII	Jul-07
Kenya	862,862	84,113	946,975	Mar-93	VI	Jul-08
Kiribati	60,666	0	60,666	Mar-02	II	Nov-07
Kuwait	332,160	0	332,160	Jul-02	III	Nov-07
Kyrgyzstan	481,140	0	481,140	Jul-02	IV	Jul-08
Lao People's Democratic Republic	243,200	8,580	251,780	Jul-01	IV	Nov-08
Lebanon	918,597	93,829	1,012,426	May-96	VI	Nov-08
Lesotho	136,000	4,985	140,985	Oct-96	IV	Nov-07
Liberia	213,033	0	213,033	Dec-03	II	Mar-07
Libyan Arab Jamahiriya	157,000	20,410	177,410	Dec-00	I	
Madagascar	191,400	9,100	200,500	Nov-99	III	Jul-06
Malawi	379,849	23,355	403,204	Mar-94	VI	Nov-07
Malaysia	1,747,910	196,484	1,944,394	Mar-93	VII	Nov-07
Maldives	257,003	5,363	262,366	Mar-94	V	Nov-08
Mali	298,698	15,167	313,865	Mar-98	V	Nov-08
Marshall Islands	94,000	0	94,000	Mar-02	II	Nov-07
Mauritania	145,553	3,360	148,913	Sep-94	IV	Jul-06
Mauritius	170,000	6,500	176,500	Jun-93	III	Nov-07
Mexico	1,756,147	155,569	1,911,716	Jun-92	VIII	Jul-07
Micronesia (Federated States of)	45,333	0	45,333	Mar-02	II	Jul-06

Country	Project Cost (US \$)	Support Cost (US \$)	Total Cost (US \$)	Date of Phase I Approval	Most Recent Approved Phase	Date of Latest Phase Approved
Mongolia	300,398	8,580	308,978	Jul-99	V	Jul-08
Montenegro	90,000	6,750	96,750	Mar-07	I	Jul-08
Morocco	490,000	23,270	513,270	May-96	III	Nov-07
Mozambique	253,280	12,012	265,292	Dec-94	III	Nov-06
Myanmar	76,000	9,880	85,880	Nov-99	I	
Namibia	276,472	13,382	289,854	Nov-95	V	Nov-07
Nauru	45,000	0	45,000	Dec-04	II	Nov-07
Nepal	295,733	8,060	303,793	Nov-98	V	Nov-08
Nicaragua	227,200	14,300	241,500	May-97	IV	Jul-06
Niger	369,281	22,724	392,005	Dec-94	VI	Nov-07
Nigeria	1,280,000	123,500	1,403,500	Mar-93	V	Apr-08
Niue	90,000	0	90,000	Dec-04	II	Nov-07
Oman	215,934	20,539	236,473	Dec-00	III	Nov-08
Pakistan	876,456	89,248	965,704	Sep-94	IV	Nov-07
Palau	75,333	0	75,333	Mar-02	II	Nov-07
Panama	586,500	37,375	623,875	Jun-93	IV	Dec-04
Papua New Guinea	205,493	26,714	232,207	May-96	IV	Apr-08
Paraguay	227,960	14,365	242,325	Feb-97	IV	Nov-07
Peru	390,210	27,559	417,769	Jul-95	III	Jul-02
Philippines	1,072,865	82,416	1,155,281	Mar-93	VI	Apr-08
Qatar	151,956	14,914	166,870	Mar-99	II	Jul-06
Republic of Moldova	357,336	10,400	367,736	Jul-98	V	Apr-08
Romania	234,077	22,383	256,460	Jul-95	II	Apr-05
Rwanda	146,600	0	146,600	Mar-02	II	Nov-06
Saint Kitts and Nevis	103,000	3,900	106,900	Feb-97	III	Nov-05
Saint Lucia	243,380	7,927	251,307	Feb-97	VI	Jul-08
Saint Vincent and the Grenadines	133,430	3,939	137,369	Jul-98	III	Nov-06
Samoa	176,000	3,900	179,900	May-97	IV	Nov-07
Sao Tome and Principe	130,666	0	130,666	Nov-02	II	Nov-06
Saudi Arabia	300,000	0	300,000	Nov-07	I	
Senegal	1,017,400	53,170	1,070,570	Nov-93	VII	Nov-07
Serbia	282,800	29,538	312,338	Jul-98	II	Dec-04
Seychelles	173,167	6,912	180,079	Jul-94	IV	Nov-07
Sierra Leone	294,490	0	294,490	Mar-02	III	Apr-08
Solomon Islands	57,083	0	57,083	Mar-02	II	Nov-07
Somalia	52,000	0	52,000	Mar-02	I	Dec-04
Sri Lanka	897,144	94,509	991,653	Mar-94	VII	Jul-08
Sudan	538,560	51,051	589,611	Mar-94	IV	Apr-04
Suriname	183,333	0	183,333	Dec-03	II	Nov-06
Swaziland	185,664	8,752	194,416	Dec-94	III	Nov-07
Syrian Arab Republic	618,730	69,181	687,911	Jun-93	III	Apr-05
Thailand	1,706,670	164,667	1,871,337	Mar-93	V	Jul-07
The Former Yugoslav Republic of Macedonia	621,494	66,209	687,703	Oct-96	V	Apr-06
Timor Leste	40,000	0	40,000	Nov-08	I	
Togo	312,666	9,100	321,766	Nov-97	V	Nov-08
Tonga	56,266	0	56,266	Mar-02	II	Nov-07

Country	Project Cost (US \$)	Support Cost (US \$)	Total Cost (US \$)	Date of Phase I Approval	Most Recent Approved Phase	Date of Latest Phase Approved
Trinidad and Tobago	281,977	30,057	312,034	Oct-96	V	Nov-06
Tunisia	1,209,219	79,561	1,288,780	Oct-92	V	Jul-08
Turkey	726,843	45,500	772,343	Oct-92	III	Dec-04
Turkmenistan	222,693	1,125	223,818	Jul-05	II	Apr-08
Tuvalu	55,083	0	55,083	Mar-02	II	Nov-08
Uganda	64,515	8,387	72,902	Jul-94	I	
United Republic of Tanzania	183,200	8,580	191,780	Oct-96	III	Nov-06
Uruguay	1,153,785	125,111	1,278,896	Jun-93	VIII	Nov-08
Vanuatu	27,000	0	27,000	Mar-02	II	Apr-08
Venezuela (Bolivarian Republic of)	2,238,731	243,931	2,482,662	Mar-93	IX	Nov-08
Vietnam	677,228	41,642	718,870	Jul-95	VI	Jul-07
Yemen	681,609	30,940	712,549	Jul-98	V	Nov-07
Zambia	191,520	16,380	207,900	Mar-93	III	Dec-04
Zimbabwe	695,600	51,885	747,485	Jul-94	V	Nov-06
Grand Total	70,012,750	5,457,101	75,469,851			

المرفق الرابع

المقررات الخاصة بالهيدروكلوروفلوروكربون المتخذة في اجتماع الأطراف التاسع عشر
و في اجتماعات اللجنة التنفيذية

المقرر 6/XIX: إدخال تنقيحات على بروتوكول مونتريال تتعلق بمواد
المجموعة الأولى من المرفق جيم (مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية)

تتفق الأطراف على الإسراع بالتخلص التدريجي من إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية واستهلاكها، وذلك بإدخال تنقيحات، عملاً بالفقرة 9 من المادة 2 من بروتوكول مونتريال بالصيغة الواردة في المرفق الثالث لتقرير الاجتماع التاسع عشر للأطراف،⁽¹⁾ ووفق المبادئ التالية:

1 - تختار الأطراف العاملة بموجب الفقرة 1 من المادة 5 من البروتوكول (الأطراف العاملة بموجب المادة 5) خط أساس يتكون من متوسط مستوى كل من الاستهلاك والإنتاج في عامي 2009 و2010؛ و

2 - يتم تجميد الاستهلاك والإنتاج في مستوى خط الأساس المشار إليه في عام 2013؛

3 - الأطراف العاملة بموجب المادة 2 من البروتوكول تكون قد أنهت في عام 2020 التخلص التدريجي المعجل من الإنتاج والاستهلاك، ووفق خطوات التخفيض التالية:

(أ) 75 في المائة بحلول عام 2010؛

(ب) 90 في المائة بحلول عام 2015؛

(ج) السماح بإنتاج واستهلاك بنسبة 0.5 في المائة لأغراض الصيانة خلال الفترة 2020-2030؛

4 - الأطراف العاملة بموجب المادة 5، تكون قد أنهت في عام 2030 التخلص التدريجي المعجل من الإنتاج والاستهلاك، وذلك وفق خطوات التخفيض التالية:

(أ) 10 في المائة بحلول عام 2015؛

(ب) 35 في المائة بحلول عام 2020؛

(ج) 67.5 في المائة بحلول عام 2025؛

(د) التدرّج في خفض ما تبقى من الإنتاج والاستهلاك بنسبة سنوية متوسطة قدرها 2.5 في المائة على مدى الفترة 2030-2040؛

(1) UNEP/OzL.Pro.19/7.

- 5 - الاتفاق على أن يكون التمويل متاح من الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال في دفعات التجديد القادم للموارد مستقراً وكافياً لتغطية جميع التكاليف الإضافية المتفق عليها حتى تتمكن الأطراف العاملة بموجب المادة 5 من الوفاء بجدول الإسراع بالتخلص التدريجي في قطاعي الإنتاج والاستهلاك وفق ما هو محدد أعلاه، وتوجيه اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف أيضاً بإجراء التغييرات اللازمة في معايير الأهلية ذات الصلة بالمرافق والتحويلات الثانية فيما بعد سنة 1995؛
- 6 - توجيه اللجنة التنفيذية إلى أن تعتمد، في توفير المساعدة التقنية والمالية، إلى إيلاء اهتمام خاص للأطراف العاملة بموجب المادة 5 ذات الاستهلاك المنخفض والمنخفض جداً من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية؛
- 7 - توجيه اللجنة التنفيذية بمساعدة الأطراف في إعداد خططها لإدارة التخلص من المواد من أجل تعجيل التخلص التدريجي التام من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية؛
- 8 - توجيه اللجنة التنفيذية، على سبيل الأولوية، إلى أن تساعد الأطراف العاملة بموجب المادة 5 على إجراء دراسات استقصائية لتحسين الوثوقية في وضع بيانات خط الأساس بشأن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية؛
- 9 - تشجيع الأطراف على الترويج لاختيار بدائل لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية التي من شأنها أن تقلل من الأثر المترتب في البيئة، ولا سيما في المناخ، وأن تفي كذلك بسائر الاعتبارات المتعلقة بالصحة والسلامة والاقتصاد؛
- 10 - الطلب إلى الأطراف أن تقدم تقارير منتظمة عن تنفيذها للفقرة 7 من المادة 2 و او من البروتوكول؛
- 11 - الاتفاق على أن تعمل اللجنة التنفيذية، لدى وضع وتطبيق معايير تمويل المشاريع والبرامج وبمراعاة الفقرة 6، على إيلاء الأولوية للمشاريع والبرامج التي تكون فعالة من حيث التكاليف والتي تركز على جملة من الأمور منها:
- (أ) التخلص التدريجي أولاً من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية ذات القدرة العالية على استنفاد الأوزون، ومراعاة الظروف الوطنية؛
- (ب) توكي بدائل ومواد استعاضة تقلل من الآثار الأخرى على البيئة، بما في ذلك على المناخ، مع مراعاة احتمالات الاحترار العالمي واستخدام الطاقة وسائر العوامل الأخرى ذات الصلة؛
- (ج) المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم؛
- 12 - الاتفاق على معالجة احتمالات الحاجة إلى إعفاءات الاستخدامات الضرورية، وذلك قبل عام 2015 بالنسبة للأطراف العاملة بموجب المادة 2 وقبل عام 2020 بالنسبة للأطراف العاملة بموجب المادة 5؛

13 - الاتفاق على إجراء استعراض في عام 2015 للحاجة إلى نسبة 0.5 في المائة للصيانة بحسب ما جاء في الفقرة 3، واستعراض في عام 2025 للحاجة إلى نسبة سنوية متوسطة قدرها 2.5 في المائة للصيانة بحسب ما جاء في الفقرة 4 (د)؛

14 - من أجل تلبية الاحتياجات المحلية الأساسية، الاتفاق على السماح حتى عام 2020 بمستويات خط أساس تصل إلى 10 في المائة، ثم النظر بعد ذلك وفي موعد أقصاه 2015 في مزيد من خفض الإنتاج لتلبية الاحتياجات المحلية الأساسية؛

15 - العمل، لدى الإسراع بالتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، على الاتفاق على أن تتخذ الأطراف كل الخطوات العملية المتسقة مع برامج الصندوق المتعدد الأطراف، وذلك من أجل ضمان النقل بشروط منصفة وتفضيلية لما هو متاح وسليم بيئياً من البدائل والتكنولوجيات ذات الصلة من الأطراف العاملة بموجب المادة 2 إلى الأطراف العاملة بموجب المادة 5؛

(المقرر 37/53): تمويل ازالة انتاج الهيدروكلوروفلوروكربون

وفي ختام المناقشة بشأن خيارات تقييم وتحديد التكاليف الإضافية المؤهلة لأنشطة إزالة استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وإنتاجها، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) أن التصديق على تعديل كوبنهاغن أو الانضمام إليه شرط مسبق لحصول أى طرف من أطراف المادة 5 على تمويل من الصندوق المتعدد الأطراف لازالة استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(ب) أن التصديق على تعديل بيجين أو الانضمام إليه شرط مسبق لحصول أى طرف من أطراف المادة 5 على تمويل من الصندوق المتعدد الأطراف لازالة انتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(ج) أنه في حالة بلد من غير الموقعين ، يجوز للجنة التنفيذية النظر في تقديم تمويل لاجراء دراسة مسحية عن المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واعداد خطة معجلة لادارة ازالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ، مع التزام الحكومة بالتصديق على - أو الانضمام الى - التعديل اللازم وعلى أساس أنه من المفهوم أنه لن يتاح مزيد من التمويل الى أن تؤكد أمانة الأوزون أن الحكومة قد صدقت على - أو انضمت الى - ذلك التعديل، وذلك بإيداع صكه في مكتب مقر الأمم المتحدة في نيويورك؛

(د) ان سياسات الصندوق المتعدد الأطراف وخطوطه الارشادية الموجودة لتمويل ازالة المواد المستنفدة للأوزون غير المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية تكون واجبة التطبيق لتمويل ازالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الا اذا قررت اللجنة التنفيذية غير ذلك في ضوء أمور منها على الأخص المقرر 6/XIX الصادر عن الاجتماع التاسع عشر للأطراف؛

(هـ) ان المؤسسات والقدرات في بلدان المادة 5 التي أوجدت بمساعدة من الصندوق المتعدد الأطراف لازالة المواد المستنفدة للأوزون غير المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ينبغي استعمالها في ازالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على نحو اقتصادي حسبما يكون الأمر مناسباً؛

(و) أن تقدم المساعدة المستقرة والكافية من الصندوق المتعدد الأطراف لضمان استدامة هذه المؤسسات والقدرات التي تعد ضرورية لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(ز) ان يدعى الفريق الفرعي لقطاع الانتاج من جديد الى الانعقاد في الاجتماع الخامس والخمسين للنظر في القضايا المتعلقة بازالة انتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، مع مراعاة المقرر 6/XIX للاجتماع التاسع عشر للأطراف والقضايا الآتية، وكذلك مع مواصلة صياغة وتحليل المسائل التي ستقوم الأمانة باعدادها في تشاور مع الخبراء التقنيين:

(1) استمرار قابلية تطبيق النهج الحالي في تمويل ازالة انتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وهي قابلية تقوم على أساس افتراض اغلاق المصانع؛

(2) توقيت تمويل ازالة انتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية نظرا لطول الزمن بين تجميد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في 2013 والازالة النهائية في 2030 مع مراعاة أن إزالة الانتاج وإزالة الاستهلاك يمكن أن يحدثا بالتزامن معا؛

(3) أهلية المصانع المزدوجة الاستخدام للكلوروفلوروكربون/الهيدروكلوروفلوروكربون-22 نظرا للالتزام الوارد في اتفاق ازالة انتاج الكلوروفلوروكربون بعدم السعي الى الحصول مجددا على تمويل من الصندوق المتعدد الأطراف لاغلاق مرافق المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي تستعمل البنية التحتية الموجودة الخاصة بالكلوروفلوروكربون؛

(4) تاريخ قطع الأهلية لتمويل ازالة انتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(5) التدابير الأخرى التي يمكن أن تيسر إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(6) المسائل الأخرى التي ترتبط بقطاع إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، مع مراعاة الفقرة الفرعية (ز)(2) أعلاه.

(ح) أن تعمل الأمانة مع الوكالات المنفذة على دراسة الخطوط الإرشادية الموجودة للبرامج القطرية والخطط القطاعية (مقرر صادر عن الاجتماع الثالث للجنة التنفيذية والمقرر 65/38)، وأن تقترح الأمانة مشروع خطوط إرشادية للاجتماع الـ 54 لاعداد خطط ادارة ازالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بما فيها إجراء الدراسات المسحية عن المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، مع مراعاة ما يعرب عنه أعضاء اللجنة التنفيذية من تعليقات وآراء متعلقة بتلك الخطوط الإرشادية في الاجتماع الثالث والخمسين والبيانات المعروضة على الاجتماع الرابع والخمسين المشار إليها في الفقرة (1) أدناه، وأن تبذل اللجنة التنفيذية قصاراها للموافقة على الخطوط الإرشادية في اجتماعها الرابع والخمسين؛

(ط) أن تقوم الأمانة ، في تشاور مع الخبراء التقنيين ذوي المعرفة والخبرة في بلدان المادة 5 ذات المستويات المتبانية في التنمية والبلدان غير العاملة في إطار المادة 5 ، باعداد وثيقة مناقشة مبدئية تكون جاهزة بحلول 25 مارس/آذار 2008 ومتضمنة تحليلا لجميع الاعتبارات المتعلقة بالتكاليف المحيطة بتمويل ازالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، مع مراعاة الآراء التي يعرب عنها أعضاء اللجنة التنفيذية في البيانات المشار إليها في الفقرة (1) أدناه، وتشمل :

- (1) معلومات عن معايير التكاليف/ نطاق التكاليف وقابلية تطبيق التكنولوجيات البديلة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛
- (2) النظر في التكنولوجيات البديلة والحوافز المالية وفرص التمويل المشترك التي يمكن أن تكون ذات صلة لكفالة أن تسفر ازالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية عن منافع وفقا للفقرة 11(ب) من المقرر 6/XIX للاجتماع التاسع عشر للأطراف .
- (ي) ان التصنيف الحالي للبلدان ذات الاستهلاك المنخفض والمنشآت الصغيرة والمتوسطة ينبغي الابقاء عليه الى أن يتم وضع عتبات جدوى التكاليف لازالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والى أن تتحسن المعرفة بالواقع الاحتمالي لتلك العتبات على البلدان والمنشآت المذكورة . وعندئذ يصبح من المستطاع استعراض هذا التصنيف بما فيه تصنيف للبلدان المستهلكة ذات الاستهلاك المنخفض جدا والسياسات الحالية وترتيبات التمويل التي تستهدف تلك البلدان والمنشآت؛
- (ك) أن تحيط علما بأن التواريخ الآتية قد اقترحت لقطع تمويل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية :
- (1) 2000 (فرض حد على انتاج/استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في أحد البلدان الرئيسية)؛
- (2) 2003 (آلية التنمية النظيفة)؛
- (3) 2005 (اقترح بازالة معجلة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية)؛
- (4) 2007 (اجتماع الأطراف التاسع عشر)؛
- (5) 2010 (نهاية خط الأساس للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية)؛
- (6) توافر البدائل؛
- (ل) على سبيل الأولوية، مع مراعاة الفقرتين 5 و 8 من المقرر 6/XIX للاجتماع التاسع عشر للأطراف، أن تدعو أعضاء اللجنة التنفيذية الى أن يقدموا آراءهم الى الأمانة بحلول 15 يناير 2008 عن القضايا الآتية، على أن يكون مفهوما أن الأمانة سوف تقوم باتاحة البيانات الى الاجتماع الرابع والخمسين :
- (1) عناصر ينبغي أن تأخذها الأمانة في الاعتبار في مشروع الخطوط الارشادية لاعداد الخطط الوطنية لادارة ازالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ؛
- (2) اعتبارات التكلفة التي ينبغي أن تأخذها الأمانة في الاعتبار عند اعدادها وثيقة المناقشة المشار اليها في الفقرة (1) أعلاه؛
- (3) تاريخ قطع الأهلية للتمويل؛
- (4) تحويلات المرحلة الثانية؛

(م) الموافقة على نفقات لعام 2008 بمبلغ 150 000 دولار أمريكي لتغطية تكاليف التشاور مع الخبراء التقنيين وأصحاب المصلحة الآخرين، وهو التشاور اللازم لاعداد الوثائق المشار إليها في هذا المقرر.

(المقرر 39/54): مشروع مبادئ توجيهية لاعداد خطط ادارة ازالة الهيدروكلوروفلوروكربون بادخال عمليات المسح حول الهيدروكلوروفلوروكربون

بعد النظر في النص المنقح الذي قدمه فريق الاتصال، قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تعتمد البلدان نهجاً مرحلياً بالنسبة لتنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، في إطار استراتيجيتها الشاملة؛

(ب) أن تستعين البلدان في أسرع وقت ممكن، وحسب الموارد المتاحة، بالخطوط التوجيهية الواردة في هذه الورقة لوضع تفاصيل المرحلة الأولى من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي تتناول كيف يمكن أن تحقق البلدان التجميد في عام 2013 ونسبة التخفيض التي تبلغ 10 في المائة عام 2015، مع تقدير اعتبارات التكاليف ذات الصلة، وتطبيق الخطوط التوجيهية للتكلفة في أثناء إعدادها؛

(ج) أنه ينبغي أن يراعى في تفصيل المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمراحل اللاحقة ما يلي:

(1) بالنسبة للبلدان التي لديها استهلاك في قطاع الخدمات فقط، ينبغي:

(أ) أن تتماشى مع الخطوط التوجيهية الحالية لإعداد خطط إدارة غازات التبريد وتحديثها بمقتضى المقررين 48/31 و57/35؛ وأن تتماشى إن أمكن مع إعداد خطط إدارة الإزالة النهائية عملاً بأحكام المقرر 54/45؛

(ب) أن تتضمن التزامات بالتوصل إلى تدابير الرقابة على الهيدروكلوروفلوروكربون للعامين 2013 و2015 وأن تشمل نظاماً قائماً على الأداء لخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية تستند فيه إمكانية صرف التمويل السنوي للخطة إلى إنجاز أنشطتها؛

(2) بالنسبة للبلدان التي لديها قطاعات تصنيع تستعمل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ينبغي أن تتضمن خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية خطة إزالة وطنية قائمة على الأداء مع خطة واحدة أو عدة خطط للإزالة القائمة على نوع المادة أو القطاع، وفقاً للمقرر 65/38 الذي يتناول مستويات تخفيض الاستهلاك بما يكفي لإنجاز تدابير الرقابة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للعامين 2013 و2015، وأن توفر نقاط انطلاق للتخفيضات المجمعة، إلى جانب أهداف تخفيض سنوية؛

(د) بالنسبة للبلدان التي تختار تنفيذ المشروعات الاستثمارية قبل موعد إكمال خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية:

(1) ينبغي أن تؤدي الموافقة على كل مشروع إلى إزالة تدريجية للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية تخصم من الاستهلاك المحدد في خطة إدارة إزالة المواد

الهيدروكلوروفلوروكربونية، ولا يمكن الموافقة على مشروعات من هذا القبيل بعد 2010 إلا إذا كانت جزءاً من هذه الخطة؛

(2) في حالة الأخذ بنهج المشروعات الفردية، ينبغي أن يعطي الطلب المقدم للمشروع الأول مؤشراً لكيفية ارتباط المشروعات التدرجية بخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ومؤشراً للوقت الذي تقدّم فيه الخطة؛

(هـ) ينبغي إيلاء النظر لمنح تمويل للمساعدة في إدراج تدابير الرقابة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في التشريعات واللوائح ونظم إصدار التراخيص كجزء من تمويل إعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية حسب الحاجة وتأكيداً لتنفيذ ذلك كشرط أساسي لتمويل تنفيذ الخطة؛

(و) في الحالات التي تعمل فيها وكالات منفذة متعددة في بلد واحد، ينبغي تعيين وكالة رئيسية لتنسيق إعداد جميع أعمال المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(ز) ينبغي أن تتضمن خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية معلومات عن التكلفة ووقت تقديمها، يُستند فيها وتتناول ما يلي:

(1) أحدث الخطوط التوجيهية لتكلفة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وقت التقديم؛

(2) سيناريوهات بديلة للتكلفة تستند إلى تواريخ الانتهاء المختلفة المحتملة لاكتساب القدرات الجديدة إن لم يكن بعد تحدد تاريخ للانتهاء، لاستحقاق التمويل لمرافق التصنيع على النحو المبين في الفقرة (ك) من المقرر 37/53، وكذلك السياسة العامة الحالية في حالة تحديد 25 يولييه/تموز 1995 تاريخاً للانتهاء؛

(3) سيناريوهات بديلة للتكلفة بالنسبة للتكاليف التشغيلية والرأسمالية للتحويلات للمرة الثانية؛

(4) التكاليف الإضافية لتنظيم استيراد المعدات التي تعتمد على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وتوريدها للأسواق بعد توافر البدائل التي ثبتت صلاحيتها بشكل تجاري في البلد، ووصف المنافع المرتبطة بخفض الطلب التي تعود على قطاع الخدمات؛

(5) معلومات عن التكلفة والفوائد استناداً إلى المجموعة الكاملة من البدائل التي بُحثت وقدرات استفاد الأوزون المرتبطة بها والآثار الأخرى على البيئة، بما في ذلك الآثار على المناخ، مع مراعاة الاحترار العالمي المحتمل واستخدام الطاقة والعوامل الأخرى ذات الصلة؛

(ح) ينبغي أن تشجع البلدان والوكالات على استكشاف الحوافز المالية والفرص المتاحة للحصول على موارد إضافية لزيادة المنافع البيئية الناتجة عن خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الحد الأقصى عملاً بأحكام الفقرة 11(ب) من المقرر 6/XIX للاجتماع التاسع عشر للأطراف؛

(ط) ينبغي أن تتناول خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ما يلي:

(1) استعمال الترتيبات المؤسسية المشار إليها في الفقرتين (هـ) و(و) من المقرر 37/53؛

(2) أدوار ومسؤوليات جمعيات تقنيّ التبريد وغيرها من الجمعيات الصناعية، وكيف تستطيع أن تسهم في إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ و

(ي) ينبغي أن تستوفي خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بحدّ أدنى، المتطلبات من البيانات والمعلومات، حسب الحالة، المدرجة في المخطط الإرشادي لإعداد خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، على النحو الوارد في المرفق التاسع عشر بهذا التقرير.

(المقرر 16/56)

وبناء على النص المقترح من فريق الاتصال، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) أن تحيط علماً بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/56/13 بخصوص هيكل التكاليف لتحديد مستويات التمويل لإعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 13/55(د))؛

(ب) أن تحدد عناصر هيكل التكاليف لتمويل إعداد خطة عامة لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقاً للمقرر 39/54، وتتكون من عدة عناصر كما يلي:

(1) المساعدة في مجال السياسة والتشريع؛ على سبيل المثال لإعداد تشريعات جديدة أو توسيع نطاق الموجود منها فيما يتعلق بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، والمنتجات المحتوية على هذه المواد، والحصص، والتراخيص؛

(2) استقصاء استعمالات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وتحليل البيانات؛

(3) إعداد خطة لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ووضع النص النهائي لها، بما في ذلك مرحلتها الأولى التي تتناول تدابير الرقابة في العامين 2013 و2015، والأخيرة شبيهة بخطة إدارة الإزالة النهائية أو الخطط القطاعية لخدمة التبريد؛

(4) إعداد أنشطة استثمارية لقطاعات التصنيع التي تستهلك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، إذا كانت هذه الأنشطة ضرورية؛

(ج) أن تقدم التمويل للعناصر من (ب)(1) إلى (3) أعلاه، حسبما يرد في الجدول أدناه، استناداً إلى

استهلاك الهيدروكلوروكربون في البلد في عام 2007، مع تطبيق الفقرات (أ) و (ب) و (ج) من

المقرر 13/55؛

تمويل المكونات المذكورة أعلاه من (ب)(1) إلى (3)	المجموعة مصنفة حسب نمط الاستهلاك
30 000 دولار أمريكي	بلدان ليس بها استهلاك للهيدروكلوروفلوروكربون
85 000 دولار أمريكي	بلدان بها استهلاك للهيدروكلوروفلوروكربون-22 فقط، أو استهلاك أقل من 6 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون في العام
150 000 دولار أمريكي	بلدان ذات استهلاك متوسط، بين 6 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون في العام و100 طن من قدرات استنفاد الأوزون في العام
195 000 دولار أمريكي	بلدان ذات استهلاك أعلى من 100 طن من قدرات استنفاد الأوزون في العام

(د) أن تضع حدا أقصى للتمويل المقدم للعنصر (ب)(4) من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلورو فلوروكربونية لكل بلد لديه قطاع تصنيع يستعمل هذه المواد، وفقا للجدول التالي على أساس استهلاك البلدان من المواد الهيدروكلورو فلوروكربونية في عام 2007، على أساس الفهم بأن هذه الحدود تمثل كميات قصوى، وأن طلبات إعداد المشروع يجب أن تيرر مستوى التمويل حتى هذا المبلغ، وعلى أساس الفهم بأن تكاليف إعداد المشروعات التبدلية وفقا للفقرات من (ب) إلى (و) من المقرر 43/55، لم تؤخذ في الحسبان عند احتساب هذا المستوى من التمويل؛

حدود إعداد المشروع الاستثماري	حدود الاستهلاك (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)
100 000 دولار أمريكي	حتى 100
200 000 دولار أمريكي	من 101 إلى 300
250 000 دولار أمريكي	من 301 إلى 500
300 000 دولار أمريكي	من 501 إلى 1 000
400 000 دولار أمريكي	من 1 001 إلى أكثر

(هـ) أن تحدد خمسة قطاعات فرعية للتصنيع على النحو التالي: نظم تكييف الهواء بالهواء؛ وأجهزة التبريد (بما في ذلك جميع قطاعات التبريد الفرعية، والمضخات الحرارية، وقطاعات تكييف الهواء الفرعية باستثناء أجهزة تكييف الهواء بالهواء)؛ ورغوة البوليوريتان؛ ورغوة البوليوريتان المسحوبة بالضغط (XPS)؛ واستعمالات المذيبات في التصنيع؛

(و) أن تقدم التمويل للعنصر (ب)(4) من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلورو فلوروكربونية للبلدان التي تصل قدرة التصنيع فيها إلى الحد الأقصى المبين أدناه، على أن تقرر هذه على أساس مجموع المنشآت التي سيتم تحويلها في إطار المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلورو فلوروكربونية في القطاعات الفرعية ذات الصلة الواردة في الفقرة (هـ) أعلاه، مع استبعاد المنشآت التي تنفذ مشروعات تدليلية والتي تختارها اللجنة التنفيذية وفقا للفقرات من (ب) إلى (و) من المقرر 43/55:

- (1) منشأة واحدة سيتم تحويلها في قطاع للتصنيع: 30 000 دولار أمريكي؛
- (2) منشأتان سيتم تحويلهما في قطاع للتصنيع: 60 000 دولار أمريكي؛

- (3) من ثلاث منشآت إلى أربع عشرة منشأة سيتم تحويلها في قطاع للتصنيع: 80 000 دولار أمريكي؛
- (4) خمسة عشر منشأة أو أكثر سيتم تحويلها في قطاع للتصنيع: 150 000 دولار أمريكي؛
- (ز) أنه إذا رغبت الأطراف تقديم طلبات لإعداد خطط للقطاعات الفرعية في القطاعات المعتمدة، ألا يزيد التمويل الإجمالي لكل خطط القطاعات الفرعية على 150 000 دولار أمريكي؛
- (ح) ألا تطبق على الصين الأحكام الواردة في الفقرات الفرعية (ج) و(هـ) و(و) أعلاه؛
- (ط) أن تطلب، فيما يتعلق بالمشروعات التدليلية، وفقا للفقرات من (ب) إلى (و) من المقرر 43/55، أن يتضمن طلب الأموال للإعداد تحديد البلد، والقطاع، ووصفا موجزا للمشروع، والعدد التقريبي لأطنان قدرات استنفاد الأوزون المومع تحقيقها، واسم المنشأة (أو المنشآت) التي ستم معالجتها، حسب الحالة، وتاريخ بدء تشغيلها، وإشارة إلى الفقرة الفرعية ذات الصلة من المقرر 43/55، ووصفا للأسباب الوجيهة التي تدفع اللجنة التنفيذية لاختيار هذا المشروع على النحو الوارد في المقرر 43/55(ب). ويمكن اعتماد التمويل بما لا يتجاوز المستويات التالية:
- (1) المشروعات التدليلية القائمة بذاتها (43/55) في قطاع للتصنيع، لكل مشروع: 30 000 دولار أمريكي؛
- (2) المشروعات التدليلية الجامعة (43/55) التي يتراوح عدد المستفيدين منها بين ثلاثة وأربعة عشر مستفيدا في قطاع واحد للتصنيع، لكل مشروع جامع: 80 000 دولار أمريكي؛
- (3) المشروعات التي تخدم خمسة عشر مستفيدا أو أكثر لا يمكن أن تتلقى تمويلا لإعداد مشروعات تدليلية مرتبطة بالمقرر 43/55؛
- (ي) أن تطلب إلى الأمانة أن تطبق هيكل التكاليف المذكور عند تقييم أهلية التمويل لمختلف العناصر في إعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وأن تقترح على اللجنة التنفيذية، عند الاقتضاء، إجراء تعديلات على الهيكل، ولا سيما بخصوص الأنشطة الاستثمارية والأنشطة المرتبطة بها.